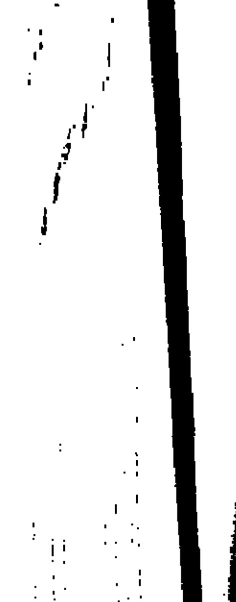
اعـــلان تصحيح

حيث ان المادة (١٢) من الاتفاقية الثقافية المعقودة بين الأردن وتركيا والمنشورة بعـــدد الجريدة الرسمية رقم (٢٠٨١) الصادر بتاريخ ١٩٦٨/٣/٢٠ قد عدلت عند توقيعها ، لذلك يعلن بان النص النهائي للمادة المشار اليهـــا اصبح كما يلي :—

المادة ١٢ — جرى توقيع هذه الاتفاقية من ثلاث نسخ باللغات العربية والتركية والانكليزية وكل نصوص هذه اللغات تعتبر متساوية . وذلك في مدينة عمان في اليوم الخامس والعشرين من شهر شباط عام الف وتسعماية وثمانية وستين . على أن يكون النص الانجليزي هو النص الشرعي بحالة ظهور أي اختلاف .





عمان : السبت ١٣ صفر سنة ١٣٨٨ هـ . الموافق ١١ ايار سنة ١٩٦٨ م. العدد ٢٠٩٧

الفهرس

مطبعة الجيش العربي

نحن الحسين الاول ملك المملكة الاردنية الهاشمية

بمقتضى المادة (٣٦) من الدستور

نصدر ارادتنا بما هو آت

يعين معالي السيد اكرم زعيتر عضوا في مجلس الاعيان اعتباراً من تاريخ ١٩٦٨/٥/١

١٩٦٨/٤/٢٨

الحسين بن طلال

رئيس الوزراء	وزير الداخلية
بهجت التلهوني	بهجت التلهوني

الاوسمه

صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على الفريق اونريه يوسف ايوب مدير كلية الفريق بعمان بوسام الاستقلال من الدرجة الثالثة .

وكالات الوزراء

١ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالى السيد هاشم الجيوسي وزير المالية اعمال وزارة الداخلية بالوكالة طيلة مدة سفر دولة رئيس الوزراء السيد بهجت التلهوني الى خارج المملكة الاردنية الهاشمية بمهمة رسمية

٢ – صدرت الاراده الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي السيد احمد طوقان نائب رئيس الوزراء اعمال وزارة الدفاع بالوكالة طيلة مدة سفر دولة رئيس الوزراء السيد بهجت التلهوني الى خارج المملكة الاردنية الهاشمية بمهمة رسمية .

الجامعة الاردنية

١ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على تعيين الدكتور فهمي راجح جدعان في وظيفة مدرس بقسم الفلسفة والاجتماع في كلية الاداب اعتبارا من ١٩٦٨/٤/٨ .

٢ – صدرت ارادة حضرة صاحب السمو الملكي الامير الحسن نائب جلالة الملك وولي العهد المعظم بالموافقة على تعيين الدكتور يحيى عبد الرحمن ابو زيشه في وظيفة مدرس بقسم اللغة الانجليزية وادابها في كلية الاداب اعتبارا من ١٩٦٨/٤/٨ .

الموظفون

أ — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ما يلي : —

١ — الموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٠٩٦) تاريخ ١٩٦٨/٤/٢٥ المتضمن ما يلي : —

تعيين معالي السيد اكرم زعيتر سفيرا في وزارة الخارجية من المرتبة الاولى .

تعيين عطوفة السيد محمد رسول الكيلاني سفيرا في وزارة الخارجية بمرتبة ثانية براتب (١٢٠) دينارا في الشهر

تعيين عطوفة الدكتور نجم الدين الدجاني نائب رئيس مجلس الاعمار سفيرا في وزارة الخارجية بمرتبة ثانيه براتب (١٢٠) دينارا في الشهر .

تعيين معالي الدكتور سامي جوده رئيساً لديوان الموظفين براتب (١٣٠) دينارا في الشهر وذلك بنقله من ملاك وزارة الداخلية .

تعيين معالي السيد عادل الشمايله في وظيفة نائب رئيس مجلس الاعمار براتب (١٣٠) دينارا في الشهر وذلك بنقله من ملاك وزارة الخارجية .

تعيين عطوفة السيد محمد سالم الجنيدي مدير الجوازات العامة بوظيفة محافظ في وزارة الداخلية براتب (١٢٠) دينارا في الشهر .

تعيين عطوفة السيد ثروت التلهوني في وظيفة مدير الجوازات العامة والاحوال المدنية بدرجته وراتبه الحاليين وذلك بنقله من ملاك وزارة الصحة .

تعتبر هذه التشكيلات سارية المفعول من تاريخ ١٩٦٨/٥/١ .

٢ — تعيين الوزير المفوض في وزارة الخارجية السيد تيسير طوقان سفيراً للمملكة الاردنية الهاشمية في ليبيا من تاريخ ١٩٦٨/٥/١ ، بدرجته وراتبه الحاليين .

٣ — تعيين معالي السيد محمد أديب العامري سفيراً في وزارة الخارجية بالمرتبة الاولى من تاريخ ١٩٦٨/٥/١ .

٤ — تعيين السيد منيب الماضي مديراً عاما لمؤسسة الاسكان براتب شهري قدره (١٢٠) ديناراً اعتباراً من تاريخ مباشرته العمل وذلك بالاستناد الى المادة (٦) من قانون مؤسسة الاسكان رقم (٢٧) لسنة ١٩٦٨ .

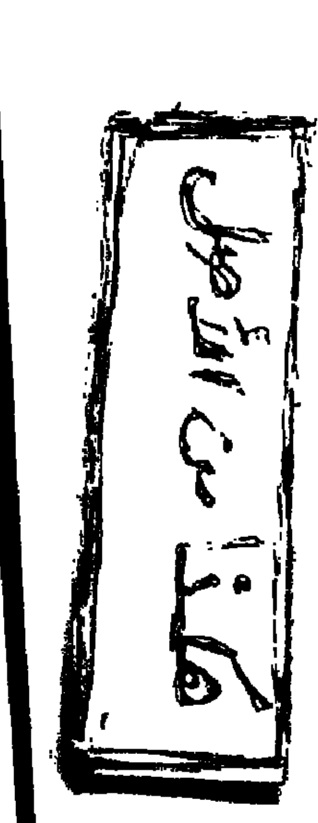
٥ — تعيين السيد فكتور نصرى عطا الله في وظيفة مساعد رئيس التشريفات الملكية الثالث في الديوان الملكي الهاشمي بادنى مربوط الدرجة السادسة اعتباراً من ١٩٦٨/٤/١٥ وذلك بنقله من ملاك وزارة الخارجية .

٦ — اجراء الترفيعات التالية اعتباراً من ١٩٦٨/٤/١٦ :—

الدكتور نوفان جبر الحمود الى أدنى مربوط الدرجة الاولى/ب ليشغل وظيفة مساعد وكيل وزاره .

الدكتور هاشم حسني خرفان الى أدنى مربوط الدرجة الاولى / ب ليشغل وظيفة مدير مستشفى / طبيب أخصائي .

الدكتور بطرس شويحات الى أدنى مربوط الدرجة الاولى/ب ليشغل وظيفة مدير مستشفى /طبيب اخصائي.



٧ — اجراء الترفيعات التالية اعتباراً من ١٩٦٨/٤/١٦ :—

وزارة الاشغال العامة

١ — السيد نبيه عبد الرحمن العبوة الى أدنى مربوط الدرجة الاولى/ب ليشغل وظيفة مهندس .

٢ — السيد احمد كايد الشوبكي الى أدنى مربوط الدرجة الاولى/ب ليشغل وظيفة مدير الطرق .

٣ — السيد ممدوح عبدالرحمن أرشيدات الى أدنى مربوط الدرجة الخامسة ليشغل وظيفة حاسب كميات .

وزارة الانشاء والتعمير

المهندس السيد نجاح النابلسى الى الدرجة الاولى / أ .

وزارة النقل

١ — رحمة الله علي شهيدي الى أدنى مربوط الدرجة السادسة ليشغل وظيفة متنبيء جوي :

٢ — السيد كوركين سنيان باليان الى أدنى مربوط الدرجة السادسة ليشغل وظيفة متنبيء جوي ٥

وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل

١ — السيد عبد الله عبد الحميد الخطيب الى أدنى مربوط الدرجة الخامسة ليشغل وظيفة مرشد اجتماعي .

٢ — السيد صالح فارس الطراونه الى أدنى مربوط الدرجة السادسة ليشغل وظيفة مفتش عمل :

وزارة الثقافة والاعلام

١ — السيد محمد نور عيسى بلقر الى أدنى مربوط الدرجة السادسة ليشغل وظيفة مساعد رئيس دائره ، منسق اعلانات تجاريه .

٢ — السيد جريس دخل الله القسوس الى أدنى مربوط الدرجة السادسة ليشغل وظيفة مساعد رئيس دائره ، منسق اعلانات تجاريه .

٣ — السيد على حسين الصفدي الى ادنى مربوط الدرجة السادسة ليشغل وظيفة مساعد رئيس دائره ، منسق اعلانات تجارية .

وزارة الاقتصاد الوطني

السيد معاوية بسيم الخماش الى ادنى مربوط الدرجة السادسة ليشغل وظيفة مساعد رئيس قسم .

وزارة الداخلية للشؤون البلدية والقروية

السيد شكري يوسف قبعين الى ادنى مربوط الدرجة الاولى / ب لشغل وظيفة مفتش عام .

٨ – اجراء الترفيعات التالية اعتبارا من ١٦/٤/١٩٦٨ : –

السيد عبد الرحيم ابراهيم جرار الى ادنى مربوط الدرجة الثانيه ليشغل وظيفة متصرف

السيد محمود خليل الادهش المعايطة الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة ليشغل وظيفة مدير قضاء .

السيدان عز الدين عقلة الغرايبه وسالم يوسف سليمان الكسواني الى ادنى مربوط الدرجة السادسة ليشغل كل منهما وظيفة مدير ناحية .

٩ – اجراء الترفيعات التالية اعتباراً من ١٦/٤/١٩٦٨ : –

ترفيع المهندس السيد وليم يعقوب الصناع الى ادنى مربوط الدرجة الرابعة ليشغل وظيفة مهندس .

ترفيع السيد هاني الحصاونه الى الدرجة الخامسة .

ترفيع السيد نائل اديب وهبة الى ادنى مربوط الدرجة السادسة ليشغل وظيفة محرر .

ترفيع السيد علي سليمان البخيت العربيات الى ادنى مربوط الدرجه السادسة ليشغل وظيفة مدقق .

١٠ – قبول استقالة كل من : –

المهندس السيد محمد تيسير طالب خريش من خدمة الحكومة اعتبارا من ٦/٥/١٩٦٨ .

السيد عبد الله حافظ بازيان من خدمة الحكومة اعتبارا من ١/٥/١٩٦٨ .

ب – ١ – قرر مجلس الوزراء بالاستناد الى المادة (١٥) من قانون التقاعد المدني رقم (٣٣) لسنة ١٩٥٩ احالة كل من السادة التالية اسماؤهم على التقاعد اعتباراً من تاريخ ١/٥/١٩٦٨ : –

معالي السيد احمد الطراونه

السيد يوسف المبيضين

السيد محمد سعيد الجنيدي

الآنسة اوديت جورج

٢ – قرر مجلس الوزراء بالاستناد الى المادة (١٢) فقرة أ و ب من قانون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٩ الموافقة على احالة السيد موسى المصاروة على التقاعد اعتبارا من ١/٥/١٩٦٨ وشطب درجته ووظيفته من جدول تشكيلات الوظائف لعام ١٩٦٨ .

ج – وافق دولة وزير الداخلية على ما يلي : –

١ – ترفيع السيد توفيق عودة محمد المومني الى الدرجة السابعة اعتباراً من ١/٤/١٩٦٨ .

٢ – ترفيع كل من الموظفين المذكورين تاليا الى ادنى مربوط الدرجة التاسعة ليشغل وظيفة كاتب اعتبارا من ١/٤/١٩٦٨ .

علي خليل ابراهيم ابو ربعية

غالب محمد احمد أزمقنا

محمد يوسف المبيضين

٣ – ترفيع السيد محمد نعيم مهيار الى ادنى مربوط الدرجة التاسعة ليشغل وظيفة مامور جوازات اعتبارا من ١٥/٤/١٩٦٨ .

٤ – اجراء التعيينات التالية اعتبارا من تاريخ المباشرة بالعمل : –

تعيين السيد انور عبد اللطيف عمر حسن بوظيفة مساعد امين سجل / كاتب في اعلى مربوط الدرجة العاشرة

تعيين السيد هايل عبدالله فلاح عمرو بوظيفة مساعد امين سجل / كاتب في الدرجة العاشرة وراتب السنة الرابعة منها .

تعيين كل من السادة المذكورين تاليا بوظيفة امين سجل / كاتب في ادنى مربوط الدرجة العاشرة .

حسن احمد ضامن الجزازي

عبدالرحمن محمد العضايلة

سلطي سليمان حداد

د – وافق معالي وزير المالية على ما يلي : –

١ – اجراء التعيينات التالية اعتبارا من تاريخ المباشرة بالعمل : –

تعيين السيد جرير عبد الحليم النمر بوظيفة مقدر ضريبة في الدرجة السابعة وراتب السنة الثالثة منها .

تعيين السيد محمد شحاده عبدالله شحاده بوظيفة محاسب ، مدقق ، منظم مستندات في الدرجة السابعة وراتب السنة الثالثة منها .

تعيين كل من السيدين عادل محمد حسن ابو توهة وعبدالله حسين مطلق الهباهبة بوظيفة محاسب ، مدقق منظم مستندات في وزارة المالية بالدرجة السابعة وراتب السنة الثالثة منها .

تعيين السيد الفرد صبحي خضر بوظيفة منظم برامج في اعلى مربوط الدرجة السابعة .

تعيين السيد جريس خليل حجازين بوظيفة كاتب من الدرجة العاشرة وراتب السنة الرابعة منها .

تعيين كل من السيدين تيسير يوسف فازع خميس ومحمد ياسر صالح الجغبير بوظيفة كاتب من الدرجة العاشرة وراتب السنة الثالثة منها .

٢ – تعديل درجات السادة التالية اسماؤهم بحيث يتقاضى كل منهم راتب السنة الثالثة من الدرجة السابعة اعتباراً من التواريخ المبينة ازاء اسمائهم : –

الاسم	التاريخ
محمد احمد ابو الحمص	١٥/٤/١٩٦٨
وفيق رزق الله النمري	١٦/١٢/١٩٦٧

٣ – ترفيع كل من الموظفين المذكورين تاليا الى ادنى مربوط الدرجة التاسعة ليشغل وظيفة كاتب وذلك اعتبار من تاريخ ١٦/١٢/١٩٦٧ .

الانسة مرغريت الياس قاقيش

السيد سعيد عوض الحمود

السيد شوقي حنا حمارنه

٤ ـ ترفيع الموظف في وزارة المالية السيد سليم مصطفى عمرو الى ادنى مربوط الدرجة التاسعة ليشغل وظيفة محاسب وامين صندوق اعتبارا من تاريخ ٢٩/١٢/١٩٦٧ .

٥ ـ قبول استقالة كل من الاوانس والساده التالية اسماؤهم اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم :ـ

الاسم	التاريخ
السيد احمد بركات	١٤/٩/٦٧
السيد عبد الله آل عيون	١٤/١٠/١٩٦٧
السيد خلف خليفه عطيات	٢٥/١٢/١٩٦٧
الانسة يمنى فؤاد طوقان	١٧/٢/١٩٦٨

٦ ـ اعتبار السيد محمد سالم عبد القادر العوران فاقدا لوظيفته اعتبارا من ١/٢/١٩٦٨ .

هـ ـ وافق معالي وزير الاقتصاد الوطني على ما يلي : ـ

١ ـ أ) تعديل وضع السيد محمود سلامه عايش بزبز الى الدرجة السابعة بحيث يتقاضى راتب السنة الثالثة منها ليشغل وظيفة كاتب اعتباراً من ١٥/٣/١٩٦٨ .

ب) ترفيع السيد عدنان سعد الدين عطيه الى ادنى مربوط الدرجة التاسعة ليشغل وظيفة (كاتب/ناسخ اعتباراً من ١٥/٣/١٩٦٨ .

٢ ـ تعيين السيد منصور محمد الدويلة ابو حمور بوظيفة امين سجل تجاري في الدرجة السابعة وبراتب السنة الثالثة منها اعتباراً من تاريخ مباشرته للعمل .

٣ ـ ترفيع السيد عبد المنعم علي ابراهيم الكردي الى ادنى مربوط الدرجة التاسعة ليشغل وظيفة كاتب اعتبار من تاريخ ١٥/٣/١٩٦٨ .

٤ ـ ترفيع السيد طه محمد لافي الشمايلة الى ادنى مربوط الدرجة التاسعة ليشغل وظيفة كاتب اعتبارا من تاريخ ١/٤/١٩٦٨ .

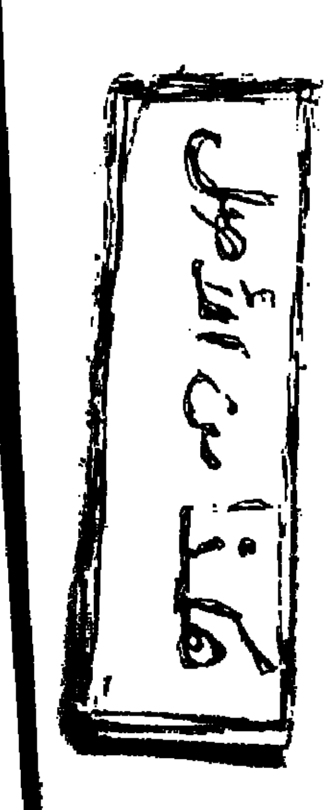
٥ ـ نقل الآنسة منتهى الشريده من ملاك وزارة الاقتصاد الوطني الى ملاك وزارة الداخلية/ الجوازات العامة اعتباراً من تاريخ مباشرتها العمل .

و ـ وافق معالي وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية على ترفيع كل من السيدين سعود الحصاونه ومحمد النعيمات الى أدنى مربوط الدرجة التاسعة اعتباراً من تاريخ ١٥/٤/١٩٦٨ .

ز ـ وافق معالي وزير النقل على ما يلي :ـ

١ ـ تعديل درجة السيد فوزى عبد الله العكش الى السابعة بحيث يتقاضى راتب السنة الثالثة منها ليشغل وظيفة رئيس ديوان ، وذلك اعتباراً من ١٥/٣/١٩٦٨ .

٢ ـ ترفيع السيد صبحي مصطفى عطيه ملحم الى أدنى مربوط الدرجه التاسعة ليشغل وظيفة مأمور راديو سوند وذلك اعتباراً من ١٥/٣/١٩٦٨ .



٣ ـ ترفيع السيد أمين داوود كراعين الى أدنى مربوط الدرجة الثامنة ليشغل وظيفة متنبىء جوي مساعد وذلك اعتباراً من ١/٤/١٩٦٨ .

٤ ـ قبول استقالة السيد حسني محمد خالد اعتباراً من ١/٣/١٩٦٨ .

ح ـ وافق معالي وزير السياحة والاثار على ما يلي : ـ

١ ـ ترفيع كل من الساده التالية اسماؤهم الى ادنى مربوط الدرجة التاسعة اعتباراً من تاريخ ١٥/٤/٦٨ : ـ

محمد حسين صالح الجمره
محمد ناجي ابو هنود
فايز عبد الحافظ الطراونه

٢ ـ اعتبار السيد معاوية محمود ابراهيم اليوسف فاقداً لوظيفته اعتبارا من ١/٥/١٩٦٧ : ـ

ط ـ وافق معالي وزير الزراعة على ما يلي : ـ

١ ـ تعديل درجة كل من السيدين عبد الكريم يوسف علي واحمد محمود بكر الباز الى الدرجة السابعة بحيث يتقاضي راتب السنة الثالثة منها اعتبارا من ١/٤/١٩٦٨ .

٢ ـ ترفيع السيد يعقوب سالم حداد الى ادنى مربوط الدرجة الثامنة ليشغل وظيفة مفتش/مامور احراج اعتبارا من ١/٤/١٩٦٨ .

٣ ـ تعيين السيد زهدى محمود نور الدين بوظيفة رسام وخطاط في ملاك موظفي دائرة العلاقات الخارجية والاعلام الزراعي في الدرجة العاشرة وبراتب السنة الرابعة منها اعتبارا من تاريخ ٣٠/١٢/٩٦٧ :ـ

٤ ـ تعيين الانسة فاطمة يحي التكريتي بوظيفة كاتب/ناسخ في ملاك موظفي دائرة البحث العلمي الزراعي في اعلى مربوط الدرجة العاشرة اعتبارا من تاريخ ٣٠/١٢/١٩٦٧ .

ى ـ وافق معالي رئيس ديوان المحاسبة على مايلي :ـ

١ ـ اجراء التعينات التالية اعتبارا من تاريخ المباشرة بالعمل : ـ

تعيين السيد محمد حافظ جرار بوظيفة مدقق ، كاتب في أعلى مربوط الدرجة الثامنة .

تعيين السيد اسماعيل حمدان عبدلات بوظيفة مدقق ، كاتب في أعلى مربوط الدرجة الثامنة .

٢ ـ ترفيع كل من الموظفين المذكورين تالياً الى أدنى مربوط الدرجة التاسعة ليشغل وظيفة مدقق كاتب اعتباراً من ١/٤/١٩٦٨ .

السيد عبد الرحيم عواد الحرابشة	السيد موسى يوسف الرباعي
السيد نذير عبد الكريم الفلاح	السيد نصري جريس السلايطة
السيد بكر حمزة أبو راس المدني	السيد صالح محمد أبو صالح
السيد احمد عبد القادر مسرات	

٣ ـ أ ـ تعديل درجة كل من السادة نبيه سالم عازر ونيازي اسحق محمد الحليب ومحمد اسماعيل حمدان عبدلات الى الدرجة السابعة وبراتب السنة الثالثة منها ليشغل كل منهم وظيفة مدقق .

ب ـ تعديل درجة السيد محمد حافظ جرار أعلى مربوط الدرجة السابعة ليشغل وظيفة مدقق .

٤ ـ قبول استقالة السيد طالب أحمد عامر بريوش اعتباراً من ١/٢/١٩٦٨ .

الجنسية الاردنية

١ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٠٣٨) تاريخ ١٩٦٨/٤/١٧ المتضمن منح الجنسية الاردنية الى كل من :–

السيد محمد عبد القادر حجازي
السيد كـامل محمد سفيــان
السيـد صـلاح سليم محسن
الآنسة هيفاء زكريا توفيق الشيخ
احمد القطب

بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ باعتبارهم مغتربين من أصل فلسطيني .

٢ – صدرت ارادة حضرة صاحب السمو الملكي الأمير محمد نائب جـلالة الملك المعظم بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٠٠٣) تاريخ ١٩٦٨/٤/١٣ المتضمن منح الجنسية الاردنية الى كل من :–

السيد محمد لطفي عبدالفتاح حميده
السيد وليد اسماعيل خليل الحداد
السيد محي الدين محمد عبدالله سعده
السيد شعبان بشير طالب الريس

بمقتضى المادة الخامسة من قانون منح الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ باعتبارهم مغتربين من أصل فلسطيني.

٣ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٨/٤/١٧ الموافقة على منح الجنسية الاردنية بالتجنس الى كل من : –

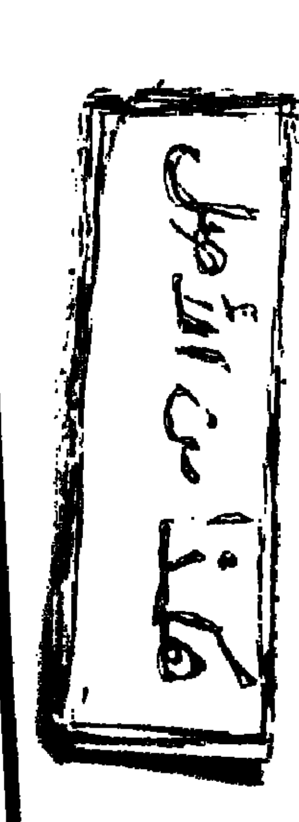
السيد عبـدالله يونس مصطفى
السيد صلاح عبد الله حسن حامد

بمقتضى البند الاول من المادة الثالثة عشرة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ .

٤ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٨/٤/١٣ الموافقة على منح الجنسية الاردنية بالتجنس الى كل من : –

الرائد السيد عبـود سالم حسن
السيد عمر سعيد الكلاس

بمقتضى البند الاول من المادة الثالثة عشرة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ .



الاستملاك

١ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٠٥٠) تاريخ ١٩٦٨/٤/١٧ المتضمن ما يلي : –

١ – اعتبار استملاك جزء من القطعه رقم ١٥٣ من حوض المطلـع رقم (٩) من اراضي اربد العائدة للسيد محمد النزال العبد القادر ابو البصل والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور بالعدد ١١٣٥ من الجريدة الرسمية الصادر في عام ١٩٥٣ استملاكا مطلقا بغية دمجها في سعـة الشارع العام وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٢ – اعتبار استملاك كامل مساحة قطعة الارض رقم ١٠٨ حوض ٢٣ الملفوف الغربي ملك الانسه اديل فرح الجريس العويس البالغة مساحتها ٦٩٢ مترا مربعا والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور بالعدد ٢٠٨٣ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٨/٣/٢٦ استملاكا مطلقا بغية ضمها الى القطعة المجاورة لها رقم ٥٢٣ من نفس الحوض وذلك نظرا لعدم صلاحها للبناء وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ واستنادا لاحكام المادة ٥/٥٦ من الفصل الثامن من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ .

٢ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ما يلي : –

١ – الموافقة على اعتبار استملاك ما مساحته دونمان و (٤١٧) مترا مربعا من قطعة الارض رقم (٤٩) من حوض اللويبدة الشمالي رقم (١٢) من اراضي مدينة عمان الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور بالعدد (٢٠٧٧) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٨/٢/٢٩ استملاكا مطلقا لاغراض مديرية الامن العام وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٢ – الموافقة على اعتبار استملاك مساحات معينة من بعض قطع الاراضي الواقعة في قرية عين الباشا وصافوط والموصوفة في اعلان استملاك المنشور بالعدد (٢٠٧٧) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٨/٢/٢٩ استملاكا مطلقا بقصد توسيع وتحسين طريق صويلح /صافوط /عين الباشا وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٣ – الموافقة على اعتبار استملاك المساحات المبينة ارقـام قطعها واسماء اصحابها تاليا الكائنة في مدينـة عمان والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور بالعدد (٢٨٠١) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٨/٣/٢٠ استملاكا مطلقا بغية دمجها بالاضافة لما استملك منها سابقا في سعـة الشارع العام من اجل توصيل شارع الشابسوغ /سينما زهـران بشارع الملك حسين وفق المخطط المنظم لهذه الغايـة مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

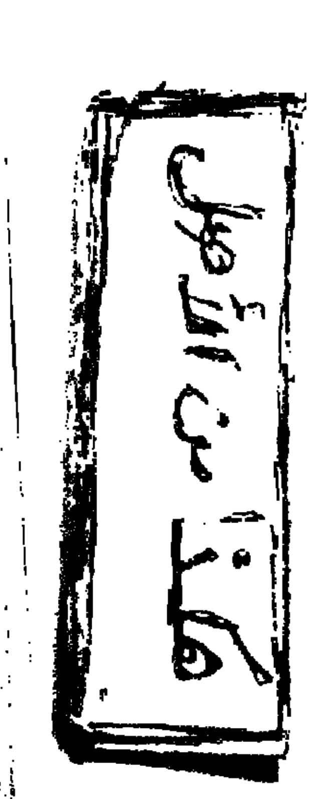
المساحة المطلوب استملاكها متر مربع	القطعـة	الحـي	اسـم المالك
٣	١٣	مستثنى من التسوية	زكي وزاهد الادابي
٧	١٧	«	ورثة مجيد كلمات
١٨	١٨	«	عبد الرزاق الفيومي
١٠	١٩	«	ابراهيم البارودي
١٧	٣٠	«	ورثة عبد الرحمن ماضي
٣	٣٢	«	ورثة محمد شريف يحي منصور

٤ – الموافقة على اعتبار استملاك المساحات المبينة أرقام قطعها وأسماء اصحابها في اعـلان الاستملاك المنشور بالعدد (٢٠٨١) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ٢٠/٣/١٩٦٨ استملاكا مطلقا بغية دمجها بالاضافة لما استملك من بعضها سابقا في سعة الشارع العام بحوض الونانات رقم (٢) ماركا الشمالية وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

اعـــلان

عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ أعلن أنني بعـد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سأتقدم الى مجلس الوزراء بطلب اصدارقرار مآله أن استملاك كامل مساحة القطعة رقم (٥٣١) من حوض الملفوف الشمالي رقم (١٧) من أراضىمدينة عمان البالغة دونم واحد و(٢١٦) متراً مربعاً استملاكاً مطلقاً لغرض انشاء مبنى لوزارة السياحة عليها هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن



اعـــلان

عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ أعلن انني بعـد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية ساتقدم الى مجلس الوزراء بطلب اصدار قرار مفاده أن استملاك ما مساحته دونمان اثنان و(٤٣٤) مترا مربعا من قطعة الارض رقم (٥٦) من حوض المدينة رقم (١٤) من أراضي مدينة الكرك المقام عليها بناء العيادة البيطرية استملاكا مطلقا لأغراض وزارة الزراعة / البيطرة هو مشروع للمنفعة العـامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك المذكور .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

اعـلان

عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية ساتقدم الى مجلس الوزراء بطلب اصدار قرار مفـاده ان استملاك المساحات المبينة في ادناه من قطع الاراضي الموصوفة ازاءها استملاكا مطلقا لغرض بناء مكتب بريد ومقسم عام عليها من قبل وزارة المواصلات هو مشروع – للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

مدير الاراضي والمساحـة
صبحي الحسن

المدينة	رقم واسم الحوض	رقم القطعة	المساحة المطلوب استملاكها متر مربع	دونم	ملحوظات
معان	١٨ – المنزلـه	٨٨	٢٠٨	–	كامل القطعة
		٨٩	١٦٢	–	كامل القطعة
		٢٦١	١٤٩	–	«
		٢٦٣	٤٥٥	–	«
		٢٦٥	١٥٩	–	«
		المجموع	١٣٣	١	

اعـلان

اعلن بمقتضى احكام البند (١) من المادة ١٩ من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بأن لجنة امانة العاصمة قررت في جلستها المنعقدة بتاريخ ١٩٦٨/٤/٢٢ التخلي عن استملاك ما مساحته (٥٤٠) مترا مربعا من قطعة الارض رقم ٦٥ حي (٦) الهاشمية ملك السيد عيسى باخو والمنشور اعلان استملاكها في العدد رقم ٢٠٣٧ تاريخ ١٩٦٧/٩/٢ مـن الجريدة الرسمية لعدم الحاجة اليها .

١٩٦٨/٤/٢٣

امين العاصمة
المهندس احمد فوزي

اعـلان

تعلن بلدية الزرقاء بمقتضى الفقرة (١) من المادة (٣) من قانون الاستملاك بان مجلس بلدية الزرقاء عازم بعد مضي خمسة عشر يوما على نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية التقدم الى مجلس الوزراء بطلب اتخاذ قرار باعتبار هذا الاستملاك مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في القانون المشار اليه .

رئيس بلدية الزرقاء
قاسم بولاد

رقـم	حوض	المساحة المراد استملاكها
٤٦	عوجان الشرقي	عشر دونمات

استدراك

يعلن بأن قرار مجلس الوزراء رقم (١٢٢) تاريخ ١٩٦٧/٥/٩ فقرة(٤) قد شمل استملاك القطعة رقم (١٠٤) من الحوض رقم (١٤) من أراضي مدينة عمان استملاكا مطلقا لغايات الجيش العربي مع القطع الاخرى المذكورة . لذا يقتضى التنويه .

قرار رقم (١٣٢)

عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ : اعلن انا رئيس بلدية وادي السير استنادا لقرار المجلس البلدي رقم (١٣١) تاريخ ١٩٦٨/٣/٥ بانني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ، ساتقدم بطلب الى مجلس الوزراء العالي ليتفضل باصدار قرار بان استملاك المساحات من الاملاك والعقارات المبينة في الجدول المرفق استملاكا مطلقا للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في القانون المشار اليه لانشاء مدرسة ثانوية للاناث عليها حسب ما هو مبين في المخططات المنظمة لهذه الغاية .

١٩٦٨/٣/٥ :

رقم القطعة	رقم الحوض	اسم الحي ورقمه	اسم صاحب الملك	المساحة م٢	المساحة دونم	المساحة المراد استملاكها م٢	المساحة المراد استملاكها دونم	ملاحظات
٧٧	٥	٤ الميدان	عمر مدين الحاج بازاد وشركاه	٣١٨	١	٣١٨	١	يوجد بها ابنية قديمة
٧٨	٥	« «	فضية بنت وراد الرحيل وشركاها	٨١٩	٠	٨١٩	٠	
٢٧٤	٥		عائشات بنت رجب عمر وشركاها	٢٦٣	١	٢٦٣	١	
٢٧٥	٥		احمد صفر شروخ وشركاه	١٦٤	٥	١٦٤	٥	

رئيس بلدية وادي السير

تطبيق القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل

قرار رقم (٤) لسنة ١٩٦٨

عملا بالصلاحية المخولة الي بموجب المادة الثانية من القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل رقم ١٠ لسنة ١٩٥٨ من قبل مجلس الوزراء العالي اقرر ما يلي :

اولا — حظر التعامل بالذات او بالواسطة مع الشركات التالية باعتبار ان وضعها يتعارض والقانون الموحد لمقاطعة اسرائيل ومبادىء المقاطعة المقررة :

١ — الشركة الاميركية Solcoor Inc· Of New York

وعنوانها : 850 Thidr Avenue & Corner 51 St. Street new N. Y. 1oo 22

وذلك اعتبارا من تاريخ ١٩٦٨/٦/١ .

٢ — الشركة الاميركية Doft & Company

وعنوانها : 40 Wall Street, New York 5. N. Y. U.S.A

والتي تعمل في حقل الاستثمارات واعطاء الضمانات المالية بالاضافة الى بعض الاعمال المصرفية .

وذلك اعتبارا من تاريخ ١٩٦٨/٦/٦ .

٣ — الجمعية الاميركية : Israel Miami Group

والمعروفة باسم Dan Hotel Chain

وعنوانها : 1, Lincolen Road Miami, Florida

والتي تقوم بعمليات الاستثمار في اسرائيل .

وذلك اعتبارا من تاريخ ١٩٦٨/٦/١ .

٤ — الجمعية البريطانية : British Technion Society

وذلك اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

٥ — الشركة الانجليزية : Hertise (Knitwear) Ltd

وعنوانها : 8 A Duke Lane, Wordour Street, London, W. I. Ger 1152

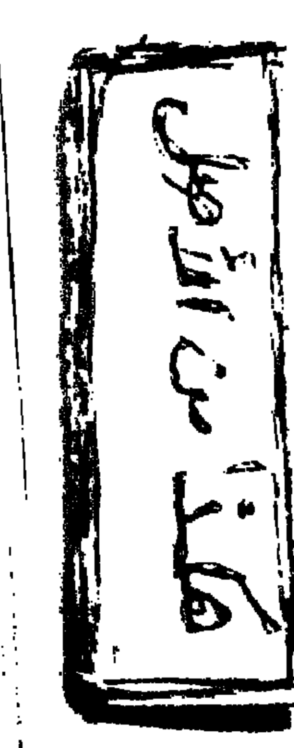
والتي تعمل في صناعة الملابس (التريكو)

وذلك اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

٦ — المصرف السويسري : Internationale Genossenschaft Bank A. G. (Banque Internationale Cooperative)

وعنوانه : 3, Aechenplatz Bazel

وذلك اعتبارا من تاريخ ١٩٦٨/٥/٢٦ .



٧ — الشركة السويسرية : Investors Overseas Services

وعنوانها : 119 Rue De Lausanne Genera

والتي تعمل مديره لاعمال الشركة الاميركية Investors Overseas Services Ltd. Panama City. خاضعة تماما الى سيطرة النفوذ الصهيوني اذ ان جميع القائمين على ادارتها هم من الشخصيات الصهيونية كما انها تعيد استثمار جزء كبير من الاموال في صندوق اسرائيل وفروعها التالية :

أ — الشركة الاميركية : Investors Overseas Services Ltd Panama City

ب — الشركة اللوكسمبورجيه : Investors Trust For Israel

ج — شركة The Fund Of Funds Ltd

د — شركة I. O. S. Investors Program

هـ — شركة Fund American

وذلك اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

٨ — المصرف السويسري Banque Pariente

والكائن بمدينة جنيف

وفرعه الشركة السويسرية Investment Management Corp

وعنوانها بمدينة جنيف Rue De La Confederation (5)

وذلك اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

٩ — الشركة البلجيكية : Ateliers De Moor

وعنوانها بمدينة بركسل 13, Rue De Brederode

والتي تقوم بانتاج الآلات والعدد الآلية المستعملة في صناعة المعادن .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

١٠ — الشركة اللوكسمبورجية : Societe De Gestion Israel Trust S. A.

وعنوانها : 2B, Boulevard Royal , Luxembourg

والتي اسست بهدف استثمار اموالها في الاكتتاب بالاسهم والسندات الاسرائيلية .

وشركتها الام الكندية Sabra Management Co. Ltd

وعنوانها : Halifax (Canada)

وذلك اعتبارا من تاريخ ١٩٦٨/٦/٧ .

١١ — حظر التعامل مع المجموعة البحرية النرويجية : Akers Groupe

باعتماد اسمها الجديد الذي هو Nylands Verksted Vest

وذلك اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

ثانيا– حظر التعامل جزئيا مع الشركات التالية باعتبار ان وضعها يتعارض والقانون الموحد ومبادىء المقاطعة المقررة:

١ – حظر استيراد منتجات الشركة اليابانية Shin Nihon Musen K. K.

المماثلة لما تنتجه الشركة الاميركية R. C. A. المحظور التعامل معها من Semiconductor .

وذلك اعتبارا من تاريخ ١٩٦٨/٦/٦ .

ثالثا– حظر منح الشركات التالية وكالة شركات او مؤسسات اردنيـــة باعتبار ان وضعها يتعارض والقانون الموحد لمقاطعة اسرائيل ومبادىء المقاطعة المقررة :

١ – الشركة اليوغسلافية : Atlas

وعنوانها : Dubrovnik — Pile — Yngoslavia

وذلك اعتبارا من تاريخ ١٩٦٨/٦/٦ .

٢ – الشركة الاميركية : Eagle Inc

وعنوانها : 800 N. E· Second Avenue Miami, Florida, U. S. A.

والتي تقوم باعمال الوكالة لشركة زيم الاسرائيلية .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

رابعا - سريان حظر التعامل على الشركات التالية باعتبارها فروعا لاخرى تم حظر التعامل معها مسبقا لمخالفتها للقانون الموحد ولمبادىء المقاطعة المقررة .

الفرع / الفروع	الام
أ – الشركة الفرنسية Witco Chemical (France) ب – قسم الشركة الام الذي يحمل اسم : Witco Chemical (International Division SonneBorn Products) .	١ – الشركة الاميركية Witco Chemical Co. Inc
أ – الشركة اليابانية Mitsubishi Plastics Industries, Ltd. ب – Amagasaki Coke Industry, Ltd جـ – الشركة اليابانية Kasei Mizushima — Petrochemical Co. Ltd.	٢ – الشركة اليابانية Mitsubishi Chemicals Industries.
أ – شركة Alba Gybsum Co. Ltd. ب – شركة Glacier Sand And Gravelco جـ – شركة Permanents Steamship Corp د – شركة Permanents Trucking Co.	٣ – الشركة الاميركية Kaiser Cement & — Gybum Corp

ومصانع الشركة الام الواقعة في المواقع التالية:

أ مصنع اسمنت في بلدة Permanente بولاية كاليفورنيا

ب مصنع اسمنت في بلدة Lucerne Vally مقاطعة San Bernardin بولاية كاليفورنيا .

جـ – مصنع اسمنت في مقاطعة Pyget Sound بولاية واشنطن

د – مصنع اسمنت في Montana City بولاية مونتان

هـ – مصنع اسمنت في Walanal بجزر Hawai

و – مصنع اسمنت في San Antonio بولاية تكساس

الفرع / الفروع	الام
أ – M. Hausman & Sons Ltd. ب – Weldon Mills Inc. جـ – Stowell Silk Spool Corp. وعنوانها (50 East 42 Street N. Y. C.) د – General Thread Mills Inc. وعنوانها (1407 Broadway N. Y. C. هـ – Belding Chemical Industries Inc. وعنوانها (1407 Broadway N. Y. C: و – Belding Real Estate Corp. ز – Corticelli Real Estate Corp وعنوانها (1407 Broadway N. Y. C. ح – W. C. Thairwall and Co. Inc. ط – Belding Corticelli Fibreglass Fabrics,Inc وعنوانها (1407 Broadway N. Y. C. ي – Lilly Mills Co. Inc. وعنوانها (395 Broadway N. Y. C.) ك – The Bomyte Co. وعنوانها (1407 Broadway N. Y. C.) ل – Virginia Dyeing Corp. م – Belding Hausman Fabrics Inc.	٤ – الشركة الاميركية Belding Heminway Co. Inc.
أ – شركة Bergens Mekaniske Verksted —	٥ – الشركة النرويجية A/s Akers Mekaniske Verksted

خامساً – رفع الحظر المفروض على التعامل مع الشركات التالية باعتبار انها تقدمت بالوثائق المصدقة اصولا والتي سوت بها موقفها ومبادىء المقاطعة العربية المقررة شكلا وموضوعا وذلك اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

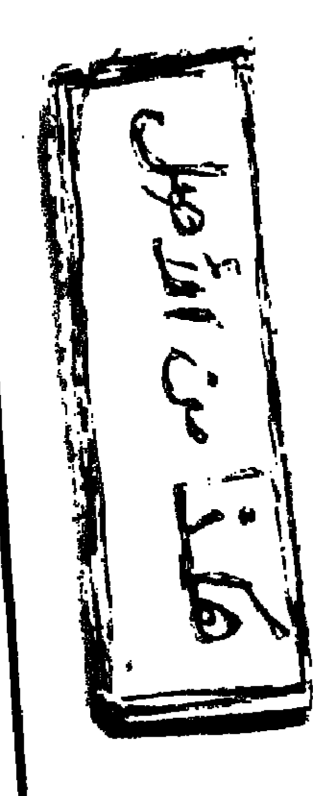
١ – الشركة الانجليزية Edmund Nuttal sons & Co. (London) Ltd.

وعنوانها 22 Grosvenor Gardens London S. W. I.

والتي تمارس الاعمال الهندسية والتعهدات .

٢ – الشركة الانجليزية	The Reliant Engineering Co. (Tamworth) Ltd.
وشركتها الام	The Hodge Group
وفروعها التالية :	

١ –	Gwent and West of England Enterprises Ltd.
٢ –	Julian S. Hodge & Company Limited
٣ –	Gwent and West Industrial Development Company Limited
٤ –	Anglo Auto Finance Company Limited.
٥ –	Hodge Industrial Securities Limited.
٦ –	Hodge Agicultural Facilities Limited.
٧ –	Smith Forgings Company Limited.
٨ –	Morson Engineering Co. Limited.
٩ –	Godfrey Motor Company (Holdings) 1956 Ltd.
١٠ –	The Godfrey Motor Company.
١١ –	Gwent Car Hire Service Limited.
١٢ –	Glam-Mon Motors Limited.
١٣ –	Glam-Mon Car Hire Limited.
١٤ –	Temple Meads Motors Limited.
١٥ –	Temple Meads Autobodies Limited.
١٦ –	Jeremy's Garages Limited.
١٧ –	Jeremy's Garages (Hoverford West) Ltd.
١٨ –	A. B. Holloway & Sons Limited.
١٩ –	Jeremy's Garages (Narbeth) Limited.
٢٠ –	Jeremy's Drivurself Limited.
٢١ –	Jeremy's Oil Distributors Limited.
٢٢ –	Ebsworth Brothers Limited.
٢٣ –	Gomm's Commercial Motors Limited.
٢٤ –	Westvans Limited.
٢٥ –	St. Donat's Holiday Estates Limited.
٢٦ –	South Wales Cinemas Limited.
٢٧ –	Abertillery Theatres Limited.



٢٨ –	Ebbw Vale Theatres Limited.
٢٩ –	Pontypool Theatres Limited.
٣٠ –	The "South Wales Gazette" Limited.
٣١ –	Hodge & Company (Insurance) Limited.
٣٢ –	Hodge London Properties Limited.
٣٣ –	Welsh Dragon Securities Limited.
٣٤ –	Hodge Property Investments Limited.
٣٥ –	Hodgkinson Bennis Ltd.
٣٦ –	Bennis Mechanisations Ltd.
٣٧ –	James Hodgkinson (Salford) Ltd.
٣٨ –	J. & J Heil (Temple) Ltd.
٣٩ –	Salford Pattern Equipment Co. Ltd.
٤٠ –	AB Scorer Ltd.
٤١ –	Saxon Engineering Co, Ltd.

٣ – فروع الشركة الاميركية الخمسة التالية : –	Baker Perkins Holdings 1 — Alfred Porter & Co. 2 — Alfred Porter & (Overseas) Ltd. 3 — Alfred Porter & (Sales). 4 — Alfred Porter & (Service). 5 — William Jack & Sons Ltd.

سادسا – يعتبر هذا القرار نافذ المفعول بحق الشركات المدرجة فيه اعتبارا من التاريخ المبين بجانب كل منها ، على ان لا يطبق على البضائع التي شحنت من مصدرها الى الاردن او فتحت اعتماداتها قبل تاريخ نفاذ الحظر .

سابعا – الاعتمادات البنكية المفتوحة لاستيراد اية بضاعة من منتجات الشركات المحظور التعامل معها بقراري هذا يجب ان تلغى من البنوك كل ما امكن ذلك ، ولا يجوز تجديدها بعد انتهاء مدتها باي حال من الاحوال .

وزير المالية – الجمارك
هاشم الجيوسي

امر دفاع رقم (٤) لسنة ١٩٦٨

صادر بمقتضى نظام الدفاع رقم ٦ لسنة ١٩٣٩

بالاستناد الى المادة الخامسة من نظام الدفاع رقم (٦) لسنة ١٩٣٩ ، آمر بما يلي :
على جميع البنوك المرخصة في المملكة عدم تسليم بوالص الشحن أو الوثائق المتعلقة باستيراد البضائع الى المملكة الاردنية الهاشمية بطريق الترانزيت عن غير طريق ميناء العقبة الا وفق الترتيبات التالية : —

١ — لايجوز تسليم بوالص الشحن او الوثائق المتعلقة بالبضائع المستوردة الى المملكة لاصحابها الا مقابل كفالة مصرفية بنسبة ٢٥٪ من قيمة البضاعة لامر معالي وزير المالية/الجمارك ولاتعاد هذه الكفالة الا بعد اثبات ادخال البضاعة خلال المدة المحددة .

٢ — ترخص شركات التخليص المصرح لها باستلام بوالص شحن البضائع المستوردة عن غير طريق ميناء العقبة من قبل السلطات الجمركية الاردنية بعد تقديم كفالة مصرفية بمبلغ خمسة الاف دينار وكفالة عدلية بمبلغ خمسين الف دينار بضمانة ثلاثة تجار اردنيين او اكثر تشهد الغرف التجارية و الصناعية بملاءمتهم .

٣ — تسلم بوالص الشحن والوثائق المتعلقة بالبضائع المستوردة الى المملكة عن غير طريق ميناء العقبة لشركات التخليص المصرح لها بنقل البضائع الواردة الى المملكة عن غير طريق ميناء العقبة بناء على طلب صاحب البضاعة .

٤ — اذا لم يحضر اي شخص بضائعه المستوردة عن غير طريق ميناء العقبة خلال مدة اقصاها ثلاثة اشهر من استلام البوالص الى السلطات الجمركية في المملكة وكان صاحب البضاعة قد تسلم بوالص الشحن والوثـائق الاخرى المتعلقة بها من البنك المرخص تحول قيمة الكفالة لحساب الخزينة بناء على طلب معالي وزير المالية/الجمارك .

٥ — اذا لم تقم شركات التخليص المصرح لها بنقل البضـائع عن غير طريق ميناء العقبة بادخال البضائع التي تسلمت مستنداتها من البنك المرخص الى السلطات الجمركية في المملكة خلال مدة اقصاها ثلاثة اشهر من تاريخ استلام الوثائق ولم تقدم سببا مشروعا لذلك تقتنع به السلطات الجمركية والبنك المركزي فتغرم الشركة بمبلغ ٢٥٪ من قيمة البضاعة .

٦ — في الحالات الاستثنائية المبررة يجوز تمديد المهلة المبينة في المادتين السابقتين للمدة التي يراها وزير المالية / الجمارك مناسبة على ان لاتزيد عن ثلاثة اشهر وذلك بعد تقـديم طلب بالتمديد قبل انتهاء المدة الاصلية تبين فيه الاسباب الموجبة لذلك .

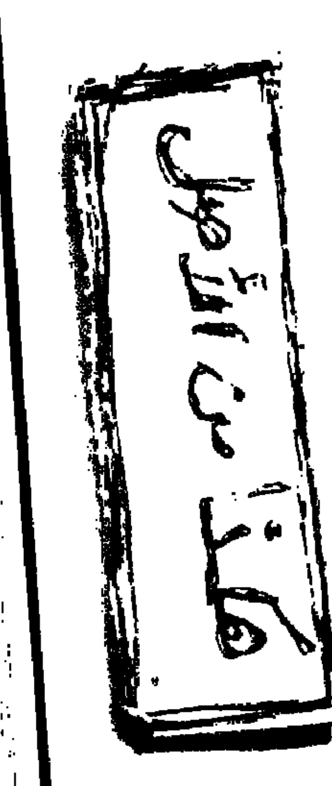
٧ — على شركات التخليص تقديم جميع البيانات التي تطلبها السلطات المختصة في وزارة المالية/الجمارك والبنك المركزي المتعلقة بالبضائع التي تسلمت بوالصها من البنوك المرخصة .

٨ — يجوز لوزارة المالية/الجمارك بعد موافقة البنك المركزي الاردني الاذن للبنوك العاملة بتسليم البوالص لاصحابهـا دون التقيد بالضمانات المشار اليها في هذا الامر .

٩ — يسري مفعول هذا الامر بعد مرور شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

١٠ — يلغى هذا الامر احكام الأمر رقم (٥) لسنة ١٩٤٨ ويقوم مقامه .

رئيس الوزراء
بهجت التلهوني



امر دفاع رقم (٥) لسنة ١٩٦٨

صادر بالأستناد للمادة (١٨) من نظام الدفاع رقم (٢) لسنة ١٩٣٩ والمادة (١٠) من نظام الدفاع رقم(٤) لسنة١٩٣٩

١ — يعدل امر الدفاع رقم (٥٠) لسنة ١٩٦٥ بحيث تضاف عبارة (او مساعد وكيل وزارة الداخلية) بعد عبارة (وزير الداخلية او وكيل وزارة الداخلية) الواردة في البند الأول من امر الدفاع المذكور .

٢ — يعمل بهذا الأمر اعتبارا من تاريخ نشرة في الجريدة الرسمية .

رئيس الوزراء
بهجت التلهوني

أ و — ٩

امر دفـــاع

صادر عن وزير الاقتصاد الوطني بمقتضى نظام الدفاع رقم (٩) لسنة ١٩٣٩

استنادا للصلاحيات المخولة الي بموجب امر الدفاع رقم (١٦) لسنة ١٩٦٧ الصـادر عن دولة رئيس الوزراء الافخم بمقتضى المادة (٩) من نظام الدفاع رقم (٩) لسنة ١٩٣٩ (نظام الاتجار مع العدو) آمر بما يلي : —

١ — يمنع ادخال الحمضيات الواردة من قطاع غزة الى الضفة الشرقية من المملكه .

٢ — يعتبر هذا الامر ساري المفعول اعتباراً من تاريخ ٢١/٤/١٩٦٨ .

٣ — كل من يخـالف هذا الامر تطبق بحقـه العقوبات والاجراءات المنصوص عليها بأمر الدفـاع الصادر عني بتاريخ ١٨/١٢/١٩٦٧ والمتعلق بتنظيم انتقال البضائع من الضفة الغربية الى الضفة الشرقية من المملكة .

وزير الاقتصاد الوطني
حاتم الزعبي

أ و — ١٠

امر دفاع

صاد عن وزير الاقتصاد الوطني بمقتضى نظام الدفاع رقم (٦) لسنه ١٩٣٩

استنادا لأحكام الفقرة (٢) من المادة (١٤) من نظام الدفاع رقم (١) لسنة ١٩٣٩ ، واستنادا للصلاحيات المخولة الي بموجب المادة (١٢) من نظام الدفاع رقم(٦)لسنة١٩٣٩ وبموجب احكام المادة الخامسة منه اقرر ما يلي : —

١ — يحدد سعر علبة الريم الجديدة (هنج لد) بمائة فلس للعلبة الواحدة ذات العشرين سيجارة ، وتبقى اسعار علب الريم القديمة كما هي .

٢ — تعتبر هذه الاسعار سارية المفعول اعتبارا من تاريخ ٢٥/٤/١٩٦٨ .

٣ — يعتبر امر الدفاع هذا مكملا لأوامر الدفاع الصادرة عني والمتعلقة بتحديد اسعار السجـاير المنتجة محليا ويصبح جزءا منها .

٤ — كل من يخالف هذا الامر يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها في النظام المذكور .

وزير الاقتصاد الوطني
حاتم الزعبي

أ و – ١١

امر دفاع

صادر عن وزير الاقتصاد الوطني بمقتضى نظام الدفاع رقم (٩) لسنة ١٩٣٩

استنادا لاحكام الفقرة (٢) من المادة (١٤) من نظام الدفــاع رقم (١) لسنة ١٩٣٩ واستنادا للصلاحيات المخولة الي بموجب امر الدفاع رقم (١٦) لسنة ١٩٦٧ الصادر عن دولة رئيس الوزراء بمقتضى المادة (٩) من نظام الدفاع رقم (٩) لسنة ١٩٣٩ (نظام الاتجار مع العدو) ولغايات منع تسرب اية منتجات زراعية الى الضفة الشرقية من المملكة غير مسموح بورودها ولضمان حصر تسويق المنتجات الزراعية الاردنية من الضفة الغربيــة من المملكة الى اسواق الضفة الشرقية فانني امر بما يلي : –

١ – تؤلف لجنة مراقبة خاصة في سوق الجملة المركزى في عمان برئاسة مدير السوق السيد تركي الهنداوى وعضويــة السادة : –

هاشم ابو سيدو	فهمي ابو شام
الحاج عمر المحيسن	قيس المصرى
ابراهيم الشيخ	

٢ – على اللجنة ان تراقب جميع مايرد الى اسواق محافظة العاصمة بقصد البيع المحلي او التصدير وتتأكد من كون تلك المنتجات لاتشمل اية منتجات زراعية واردة من العدو او غير مسموح بورودها الى الضفة الشرقية من المملكــة وفي حالــة تثبتها من ورود مثل تلك المنتجات يقوم رئيس اللجنة بحفظ هــذه المنتجات وابلاغ دائرة التسويق الزراعي عن ذلك حالا لكي تتخذ الاجراءات القانونيــة بحق الاشخاص المتعاملين بها ، على ان يشمل تقرير رئيس اللجنة اسماء الاشخاص الذين وردوا تلك المنتجات او تعاملوا بها باى شكل من الاشكال .

٣ – تصدر نقاط المراقبة تصاريح حركة للسيارة الشاحنة تشتمل على رقمها ونوعها واسم السائق ورقم جواز سفره او هويته ومحل اقامته واسماء الاشخاص المرافقين للسيارة وهويتهم ويجب على السائق قيادة السيارات الناقلة للخضار على الطريق المعينــة من قبل مدير السوق المركزى والتي يرابط فيها موظفو السوق . وعلى السائق ايصال السيارة للسوق المركزى في نفس اليوم ما لم يكن هناك سبب موجب للتأخير عن ذلك الموعد .

٤ – يصدر مدير السوق المركزى بناء على توصية اللجنة المشار اليها في البند (١) من هذا الامر شهادة بوصول السيارة .

٥ – اذا لم يقدم السائق لنقطة المراقبة الشهادة المطلوبة عند رجوعه الى الضفة الغربية فيجب على قائد المخفر الذى فيــه نقطة المراقبة توقيفه فورا وحجز السيارة واعادتها برفقه جندى الى لجنة المراقبة المعينة بامر الدفاع رقم أ /و–١ الصادر عني بتاريخ ١٨ /١٢/ ١٩٦٧ حيث تسلم السيارة لمامور مستودعات التموين في الرصيفــة ويسلم السائق لشرطة العاصمة الى ان اصدر قرارى بشأنه .

٦ – يحال بقرار صادر عني جميع الاشخاص الذين يشتبه بوجود علاقة لهم بتلك المنتجات بمقتضى امر الدفاع رقم أ /و–١ تاريخ ١٨/ ١٢/ ١٩٦٧ وعن طريق المدعي العام العسكرى الى المحاكم العرفية العسكرية لمحاكمته بموجب تعليمات الادارة العرفية لسنة ١٩٦٧ .

٧ – يعتبر هذا الامر نافذا اعتبارا من الساعة ١٥ من بعد ظهر يوم الثلاثاء الواقع في ١٩٦٨/٤/٣٠ .

وزير الاقتصاد الوطني
حاتم الزعبي

قرار رقم (١) لسنة ١٩٦٨

صادر عن لجنة السير الفرعية في محافظة العاصمة

بمقتضى الصلاحية المخولة اليها في الفقرة الثانية من مقررات اللجنة المركزية

المتخذة في جلستها المنعقدة بتاريخ ٩٦٨/٢/١٥

عقدت لجنة السير الفرعية في محافظة العاصمة اجتماعا برئاسة معالي المحافظ وحضور السادة الأعضاء في الساعــة العاشرة من صباح يوم الاربعاء الموافق ٩٦٨/١/١٠ ونظر في الأمور والقضايــا المدرجة على جدول اعمالها وقررت بشأنها ما يلي : –

١ – اطلعت اللجنة على كتاب مدير قضاء مادبا بالوكالة رقم ١٤٨٨/١٢/٣٣ تاريخ ٩٦٧/١٢/١٨ المتضمن طلب نقل موقف باصات مادبا من مكانه الحالي الى موقف يقع بالقرب من مكتب التكسيات في مادبا .

فتقرر الموافقة على تنسيب مدير القضاء نظراً لخطورة الموقف القديم على المواطنين .

٢ – اطلعت اللجنة على الطلب المقدم من السيد كامل ماضي المتضمن طلب الموافقة على فتح مكتب سفريات في حي الوحدات مقابل مديرية شرطة البادية لتنظيم السيارات العاملة على خط عمان – معان – العقبة .

فتقرر الموافقة عليه بصورة مؤقتة ليس لها صفة الامتياز بانتظار البت النهائي في تنظيم السير في العاصمة .

٣ – اطلعت اللجنة على الطلب المقدم من السيد صبري محمد منيزل لترخيص مكتب سفريات في حي الوحدات لتنظيم حركة السيارات العاملة على خط عمان – الكرك .

فتقرر الموافقة عليه بصورة مؤقتة ليس لها صفة الامتياز بانتظار البت النهائي في تنظيم السير في العاصمة .

٤ – اطلعت اللجنة على كتاب معالي وزير الداخلية رقم ١/ ١٥٢٣٢/٧٠ تاريخ ٩٦٧/٩/٦ المتضمن طلب تخصيص موقف لسيارات سرفيس العبدلي .

فتقرر الموافقة على تنسيب مدير شرطة المحافظة بكتابه رقم ق/٢٢/ ٣٤٤٥/٣٧ تاريخ ١٩٦٧/١٢/١٠ القاضي بتخصيص موقف لهذه السيارات خلف سرفيس جبل الحسين ولاربعة سيارات فقط .

٥ – اطلعت اللجنة على كتاب شركة اتحاد باصات العاصمة رقم ش/١/ ٣٢٧٧/٢٩ تاريخ ١٩٦٧/١٢/٢٠ المتضمن اعتراضها على ما ورد في الفقرة الأولى من قرار لجنة السير الفرعية في محافظة العاصمة رقم (٦) لسنة ١٩٦٧ .

فتقرر الأخذ بما ورد فيه بعين الأعتبار ورفض تنفيذ مضمون هذه الفقرة بصورة مؤقتة .

٦ – اطلعت اللجنة على كتاب معالي وزير الداخلية رقــم ١٥٩/١٠٣/١ تاريخ ٩٦٨/١/٤ المتضمن ابداء الرأي مجددا حول تخفيض اجور الركاب في الباصات بالنسبة للطلاب والجنود .

فتقرر تجميد هذا الطلب وابقاء الحال على مــا هو عليه في الوقت الحاضر نظراً للظروف الطارئة وظروف الطلبة خاصة النازحين منهم وللاعتبارات الواردة في كتاب معالي محافظ العاصمة رقم ٣ /٣٨/ عــام / ٤٠٦٢ تاريخ ٩٦٧/٥/١٣ ورقم ١٣٨١٣ تاريخ ١٩٦٧/١١/٣٠ الموجهين الى معالي وزير الداخلية بهذا الشأن .

٧ – اطلعت اللجنة على القرار رقم (٦) بتاريخ ١٩٦٨/١/١٠ الصادر عن لجنة امانة العاصمة والمتضمن التنسيب بمنع وقوف السيارات في الشوارع المبينة بادناه ما بين الساعة الثالثة مساء وحتى الساعة السادسة من صباح اليوم التالي كي تتمكن السيارات المجهزة بالمكانس الآلية التي استوردتها الأمانة من القيام بعملها بصورة مرضية .

فتقرر بعد الاطلاع على مضمون كتاب نقابة اصحاب السيارات الشاحنة الأردنية رقم ١٧٦/١٦/١ تاريخ ٦٧/١١/٢٨ منع وقوف كافة انواع المركبات في الشوارع المذكورة اعتباراً مــن الساعة السابعة مساء وحتى الساعة السادسة صباحاً :

٨ – اطلعت اللجنة على الاستدعاء المقدم من طلاب بلدة سحاب الذين يلتمسون فيه تخفيض اجور الباصات وسيارات التكسي العاملة ما بين عمان وسحاب الى النصف .

فتقرر ان تكون اجرة الطالب في الباص نصف اجرة الراكب العادي امـــا فيما يتعلق بسيارات التكسي فان اللجنة لا تقرر ذلك .

عضو	عضو	عضو	محافظ العاصمة
مهندس امانة العاصمة	مدير اشغال محافظة العاصمة	مدير شرطة محافظة العاصمة	موقع
موقع	موقع	موقع	

مصدق

وزير الداخليـــة

وقائع مقررات لجنة السير المركزية

في جلستها المنعقدة بتاريخ ١٤/٤/١٩٦٨

الحضـور

معالي السيد حسن الكايد	وزير الداخلية	رئيساً
معالي السيد سامي جوده	وكيل وزارة الداخلية	عضواً
العقيد طلال الرافعـــي	مدير السير	عضواً
السيد جـــواد طهبوب	ممثل وزارة الاقتصاد الوطني	عضواً
السيد تحسين الصبـــاغ	ممثل وزارة الاشغال العامة	عضواً
السيد يوسف المنداوي	ممثل وزارة الداخلية للشؤون البلدية والقروية	عضواً
السيد مصطفى ابو قوره	ممثل اصحاب السيارات	عضواً
السيد عيـــد مهـــاوى	رئيس ديوان وزارة الداخلية	سكرتيراً

عقدت لجنة السير المركزية اجتماعا في الساعة الثانية عشرة من ظهر يوم الاحد الواقع في ١٤/٤/١٩٦٨ واتخذت المقررات التالية حول المواضيع الواردة في جدول الاعمال –

اولا – بحثت اللجنة موضوع كتاب معالي وزير المالية رقم ج/٦/٧٠/٢٦٣٨ تاريخ ٢٧/٣/١٩٦٨ بشأن تعرفة اجور الباصات التي تنقل النازحين وذلك بحضور السيد عوض الصايغ المفتش العام بوزارة المالية وقررت ما يلي :–

١ – ايضاح ما جاء في البند الثالث من مقررات لجنة السير المركزية بتاريخ ٢٧/٢/١٩٦٨ بالنسبة لتحديد اجور الراكب من سوف الى غور نمرين ذهابا وايابا بـ (٢٥٠) فلسا ، والصحيح هو ان تلك الاجرة هـــي للذهاب فقط ، واما الاجرة لنفس المسافة للذهاب والاياب فتحددها اللجنة بـ (٤٦٠) فلس .

٢ – قررت اللجنة الغاء تعرفة كافة الاجور التي حددت في القرارات السابقة لمختلف الخطوط واعتبار المسافة الكيلومتر به اساسا بحيث تكون اجرة الكيلو راكب للذهاب أو الأياب (٢) فلسين. وان ينفذ هذا القرار اعتبارا من ١/٥/١٩٦٨ .

٣ – اما بالنسبة للبند (٣) من كتاب معالي وزير المالية المذكور اعلاه فقد قررت اللجنة الأبقاء على التحديد السابق لاجور انتظار الباصات كما جاء في قرارات اللجنة المركزية بتاريخ ٢٢/٨/١٩٦٧ وهي (٦) دنانير لليوم الكامل .

ثانيا – اطلعت اللجنة على كتاب معالى محافظ العاصمة رقم ٣/٣٦/فرعيـــة /٣١٢٧ تاريخ ١٨/٣/١٩٦٨ المتضمن توضيح ما جاء في الفقرة (١٦) من قرار لجنة السير الفرعية في محافظة العاصمة رقم (٢) لسنة ١٩٦٨ حيث بين ان تصريح الباص المطلوب من قبل السيد محمد المنور الحديد هو من عمان الى سوق المواشي التابع لأمانة العاصمة والواقع خارج الحدود التنظيمية للأمانة وبناء عليه وبعد ان تأكد للجنة انه قد بدأ العمل بالسوق المذكور ، فقد قررت الموافقه لسيد محمد المنور الحديد بتسيير الباص المذكور حسب ماجاء في قرار لجنة السير الفرعية .

عضـــو	عضـــو	رئيس اللجنة
(جواد طهبوب)	(العقيد طلال الرافعي)	(حسن الكايد)
ممثـــل وزارة الاقتصاد الوطني	مدير السير	وزير الداخلية
عضـــو	عضـــو	عضـــو
(مصطفى ابو قورة)	(يوسف المنداوي)	(تحسين الصباغ)
ممثل اصحاب السيارات	ممثل وزارة الداخلية للشؤون البلدية والقروية	ممثل وزارة الاشغال

السكرتير

(عيد مهاوى)

رئيس ديوان وزارة الداخليـــة

الأطبـاء

صرحت وزارة الصحة لكل من : —

١ — الدكتور يوسف رضا الحوراني الاردني الجنسية والحائز على شهادة دكتـور في الطب (M.D.) من جامعـة استانبول بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية .

٢ — الدكتور امين عبد الله عثمان ناصر الاردني الجنسية والحائز على شهادة دكتور في الطب (M.D.) مـن جامعة استانبول بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يعمل لمدة سنتين في وزارة الصحة وفقاً للفقرة (٢) من المادة (٢٢) المعدلة من قانون الصحة المنشور في العدد (١٦٦٧) الصادر بتاريخ ١٤/٢/١٩٦٣ .

٣ — الدكتور وليد احمد الدبعي الحياصات الاردني الجنسية والحائز على شهادة دبلوم في الطب من جامعة ليوبليانا في يوغسلافيا بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يعمل لمدة سنتين في وزارة الصحة وفقاً للفقرة (٢) من المادة (٢٢) المعدلة من قانون الصحة المنشور في العدد (١٦٦٧) الصادر بتاريخ ١٤/٢/١٩٦٣ .

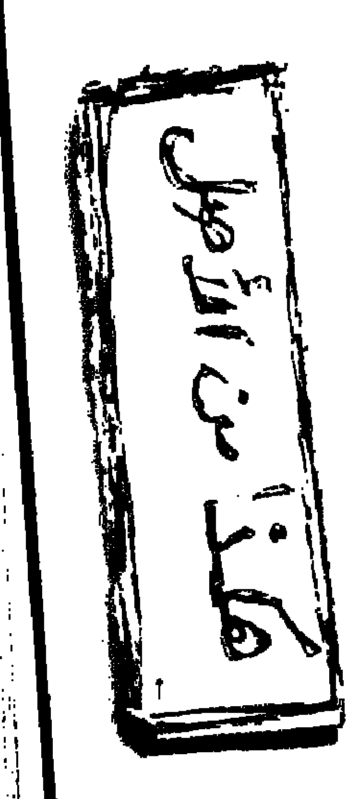
٤ — الدكتور عبد السلام خالد الواكد الاردني الجنسية والحائز على شهادة دبلوم في الطب من جامعة هبولدت في برلين بألمانيا الشرقية بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية .

٥ — الدكتور رجافوتي دعدوس الاردني الجنسيـة والحائز على شهادة دكتور في جراحة الاسنان من جامعـة دمشق بتعاطي مهنة طب الاسنان في المملكة الاردنية الهاشمية .

٦ — القابلة القانونية الآنسة حليمة احمد البرغوثي الاردنية الجنسية بتعاطي مهنة القبالة في المملكة الاردنية الهاشمية على ان تعمل لمدة سنة في وزارة الصحة .

الرقابة الطبية

قررت وزارة الصحة فرض الرقابة الطبية على القادمين الى الاردن من مطـار مولتان من مقاطعة مولتان في الباكستان وذلك ضد مرض الكوليرا اعتبارا من ٢٢/٤/١٩٦٨ على ان يكون لدى القادمين شهادات تطعيم دولية بذلك .



الاعلانات

اعـلان طيارين

NOTAM

01 — CHECK LIST OF CLASS TWO NOTAMS.
Only NOTAM 2/67 is still inforce.
NOTAMS 8, 9 and 10 of 1964 are hereby cancelled, they were incorporated in AIP—Jordan.

02 — Distribution of NOTAMs and SNOWTAMs.
The following distribution indicators are adopted by Jordan

OJZZNJ for NATAM
OJZZSJ for SNOWTAM

Cancel NOTAM Class one 161/66.

03 — A— Jerusalem NDB PS 336kcs is out of service until further notice.
B— Jericoh NDB JYG 307kcs is out of service until further notice.
Cancel NOTAM class one 75/67.

04 — The following routes shall be followed by all inbound and outbound flight.
A— From East or North:
Amman NDB (JYO) / Ramtha NDB (JYR) / 76A 32 46N 37 38E then to DAM, TANF or PC.
B— From South:
Amman NDB (JYO) / Qatraneh NDB (JYT) / 12A (AD 12) / Abeam Tabuk.
Cancel NOTAM class one 123/67.

05 — No alteration has occurred to the Jordanian Airspace Boundaries which still remain as published in EUM—MID—AFI Icao Regional Plans and as shown in AIP — JORDAN page RAC 3 — 1.
Cancel NOTAM class one 179/67.

06 — With effect from 08020001, the new ICAO Flight Plan Model in accordance with ICAO Doc 4444 RAC 501/9 and Class One NOTAMS in compliance with Annex 15 Fourth Edition were implemented in Jordan.
Cancel NOTAM class one 22/68.

Director General of
Civil Aviation,
Emile N. Cabeisy

اعـــلان

يعلن رئيس جمرك عمان بان البضائع المدرج تفاصيلها ادناه قد مضى على وجودها في مستودعات الجمارك مدة تزيد عن الثلاثة اشهر ، لذلك وعملا بالبند (٢) من المادة ٥٥ من قانون الجمارك والمكوس فان هذه البضائع ستبـــاع بالمزاد العلني بعد مضي شهر واحد من تاريخ هذا الاعلان .

رئيس جمرك عمان

تاريخ الدخول	اسم صاحب العلاقة	نوع البضاعة
١٩٦٧/١١/١٣	صليبا جبر الطويل	سيارة ركاب مستعملة فولكس فاجن
اوائل عام١٩٦٣	شركة التبغ والسجاير الاردنية	١٥ برميل ارواح التبغ
١٩٦٧/١٢/٨	سعدي رضوان	راديو ترانسستر (توشيبا)
١٩٦٧/١٢/١٥	عبد الفتاح سبير	٣ شنطات جلد مختلفة الاجحام
١٩٦٧/١٢/٢٤	عقله محمد احمد	ماكنة كهربائية لجلي البلاط

اعلانات

صادرة بالاستناد للمادة رقم (١٣) من قانون ادارة املاك الدولة رقم (٩) لسنة ١٩٦٨ .

* يعلن بانه سينظر في تأجير او تفويض القطعة رقم (٢) من الحوض رقم (٢٧) مـــن اراضي المزار التابعـــة لمحافظة الكرك من قبل لجنة املاك الدولة المعينة وفقا للمادة السادسة من القـــانون المذكور ومركز عملهـــا دائرة الكرك وذلك اعتبارا من تاريخ ١٤/٥/١٩٦٨ .

مدير الاراضـــي والمساحة

صبحي الحسن

---

* يعلن للعموم بأنه سينظر بامر تفويض او التأجير للقسم رقم (١) المفرز من القطعة الاصليـــة رقم (٢) مـــن الحوض رقم (١) من اراضي قرية اللجون التابعة لمحافظة الكرك من قبل لجنة املاك الدولة المعينـــة وفقا للمادة السادسة من القانون المذكور وسيكون مركز عملها دائرة ــ تسجيل الكرك وذلك اعتبارا من ١٩٦٨/٦/١ .

مدير الاراضـــي والمساحة

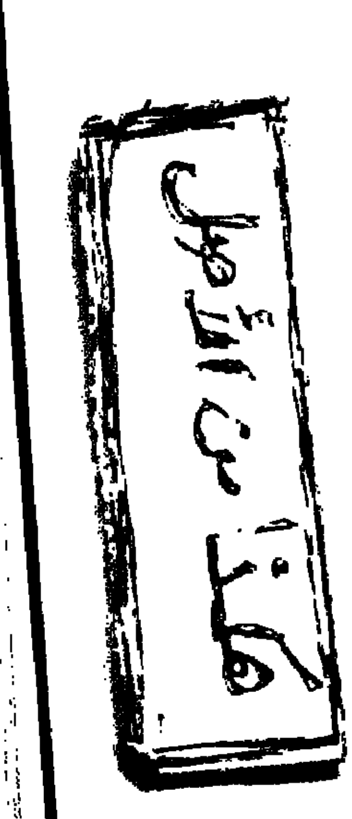
صبحي الحسن

---

* يعلن بانه سينظر في تأجير او تفويض القطعة رقم (٢٧) من الحوض رقم (٢٨) مـــن اراضي ذات راس التابعة لمحافظة الكرك ومن قبل لجنة املاك الدولة المعينة وفقا للمادة السادسة من القانون المذكور ومركز عملهـــا دائرة تسجيل الكرك وذلك اعتبارا من تاريخ ١٩٦٨/٥/١ .

مدير الاراضي والمساحة

صبحي الحسن



* يعلن للعموم بأنه سوف ينظر في أمر تفويض أو تأجير بعض قطع أراضي من أحواض أرقام (١ ــ ٦) مـــن أراضي قرية الاجفور من قبل لجنة أملاك الدولة لقضاء المفرق اعتبارا من ١٩٦٨/٥/١٠ وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل المفرق .

مدير الاراضي والمساحة

صبحي الحسن

---

* يعلن للعموم بانه سوف ينظر في امر تفويض او تاجير القطعة رقم (٦٩) من الحوض رقم (٥) من اراضي قرية عيرا من قبل لجنة املاك الدولة لمحافظة البلقاء اعتبارا من ١٩٦٨/٥/٩ وسيكون مركز عملهادائرة تسجيل السلط.

مدير الاراضي والمساحة

صبحي الحسن

---

* يعلن للعموم بانه سوف ينظر في امر تفويض الاراضي المفرزة في قريتي ازرق الشيشان وازرق الدروز من قبل لجنة املاك الدولة لقضاء الزرقاء اعتبارا من ١٩٦٨/٥/٣١ وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل الزرقاء .

مدير الاراضي والمساحة

صبحي الحسن

اعلان

تعديل في نظام جمعية تعاونية

يعلن لاطلاع العموم انني في هذا اليوم السابع عشر من شهر نيسان سنة ١٩٦٨ ، بناء على قرار الهيئة العمومية لجمعية الاقتصاد التعاونية للمنفعة المتبادلة محدودة المسؤولية بالزرقاء المتخذ بتاريخ ١٩٦٨/٣/١، فقد وافقت على تعديل البند ١٥ (أ)من القسم(ج) من نظام الجمعية الداخلي، ويجوز لذوي العلاقة الاطلاع على البند المعدل في مقر الجمعية او في مقر الجمعية او في دائرة الانشاء التعاوني بعمان .

مدير دائرة الانشاء التعاوني المنتدب

عزمي الدجاني

اعلان

حل جمعية خيرية

استنادا للمادة السادسةعشرة فقرة (١) بند (أ)و(ب)من قانون الجمعيات الخيرية والهيئات الاجتماعيةرقم٣٣ لسنة ١٩٦٦ وبناء على تنسيب مدير الشؤون الاجتماعية والعمل في اربد في كتابة رقم ر/٣/٣/٦٨٩ تاريخ ١٩٦٨/٣/٣١ . اوافق على حل جمعية المفرق الخيرية في المفرق المسجلة تحت رقم ١٤٩ بتاريخ١٩٥٨/١١/١٩ اعتباراً من ١٩٦٨/٥/١

وزير الشؤون الاجتماعية والعمل
صالح برقان

اعلان

تسجيل جمعية خيرية

يعلن ان جمعية المرأة العربية الخيريةالمفرق قد سجلت تحت رقم٣٦٧ بموجب قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ في اليوم الحادي والعشرين من شهر نيسان لسنة ١٩٦٨ .

وزير الشؤون الاجتماعية والعمل
صالح برقان

اعلان

يعلن ان جمعية دير يوسف الخيرية/محافظة اربد قد سجلت بموجب قانون الجمعيات الخيرية والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ تحت رقم (٣٦٦) في اليوم الحادي والعشرين من شهر نيسان ١٩٦٨ .

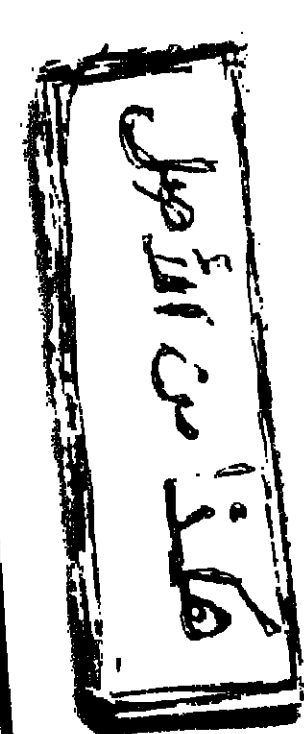
وزير الشؤون الاجتماعية والعمل
صالح برقان

اعلان

تسجيل نادي

يعلن ان نادي شباب سحاب الرياضي في سحاب قد سجل تحت رقم ١١٤ بموجب قانون الجمعيات الخيرية والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ وذلك في اليوم الخامس والعشرين من شهر نيسان ١٩٦٨ .

المدير العام لمؤسسة رعاية الشباب



قرار

صادر عن مجلس بلدية اربد

ان مجلس بلدية اربد بعد الاطلاع على تقارير طبيب الصحة التي كان آخرها التقرير رقم ٦٥٨/٤/٨ تاريخ١٩٦٨/٤/١ ، المتضمن ان تجمع معظم بائعي الخضار والفواكة في منطقة الحسبة القديمة لا يساعد على نظافتها مهما بذل في سبيل ذلك من جهود . . . وعلى كتاب عطوفة محافظ اربد رقم ١٦/٣/اربد/٢٣٤٣ تاريخ ١٩٦٨/٤/٣ المعطوف على كتاب مدير شرطة محافظة اربد رقم ١٥٤٢/٤٤/٢٢ تاريخ ١٩٦٨/٤/٢المتضمن ان الشارع الواقع امام الحسبة القديمة المؤدي الى المسجد الشرقي الكبير والشوارع المتفرعة عنه لا تتسع للمارين والعربات التي يكثر وجودها بسبب وجود الحسبة القديمة، وان ذلك يعرقل حركة السير ويعطي صورة غير لائقة للمدينة .

وبالنظر لما تمليه الضرورات الصحية والتنظيمية وما تقتضيه سلامة الجمهور وراحته ، وبالاستناد لاحكام المادة (٣) من نظام مراقبه وتنظيم الاسواق العامة والحرف والصناعات داخل منطقة بلدية اربد رقم /٣ لسنة ١٩٦٨ يقرر المجلس البلدى اعتبار حسبة البلدية الجديدة الواقعة بساحة الافراح هي المكان الوحيد المخصص لبيع الخضار والفواكه بالمفرق للمنطقة الواقعة في قلب مدينة اربد المحدودة شمالا : الشارع الهاشمي : شرقاً : شارع الامير نايف — جنوباً شارع فلسطين غرباً — شارع الجامع الغربي، وكل من يقوم ببيع الخضار والفواكه او عرضها خارج هذا المكان من المنطقة المذكورة اعلاه ، يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها في المادة التاسعة من النظام المذكور ، وابلاغ هذا القرار لسلطات الترخيص المعنيه للعمل بموجبه ، ونشره في الجريدة الرسمية ، وتعلق نسخة عنه على لوحة الاعلانات في مبنى البلدية كما تعلق ثلاث نسخ عنه في ثلاثة اماكن بارزة من المنطقة المبحوث عنها، ويصبح نافذ المفعول بعد مرور شهرين على نشره في الجريدة الرسمية .

رئيس بلدية اربد
الدكتور حسن خريس

الشركات

اعلانات عن تسجيل وفسخ وتغييرات حاصلة في شركات عادية عامة

* اعلن بأن الشركة العادية العامة المسماة شركة بغدادي اخوان للصرافة ومركزها عمان قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني في سجل الشركات العادية العامة تحت رقم (١٢٧٢) بتاريخ ١٩٦٨/١/٢٨ حسب التفاصيل التالية : ـ

١ ـ اسم الشركة	:	شركة بغدادي اخوان للصرافة
٢ ـ اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم	:	أ ـ محمود محمد البغدادي ـ اردني / عمان ب ـ منير محمد البغدادي ـ » » ج ـ قاسم محمد البغدادي ـ » » د ـ سمير محمد البغدادي ـ » »
٣ ـ غايات الشركة	:	تعاطي اعمال الصرافة على اختلاف انواعها .
٤ ـ مركز الشركة الرئيسي	:	عمان
٥ ـ مقدار رأسمال الشركة	:	(٤٠٠٠) اربعة الاف دينار .
٦ ـ مدة الشركة	:	غير محدودة
٧ ـ اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها	:	الشريكان محمود محمد البغدادي ومنير محمد البغدادي مجتمعين ومنفردين .
٨ ـ تاريخ ابتداء العمل	:	١٩٦٨/١/٢٨

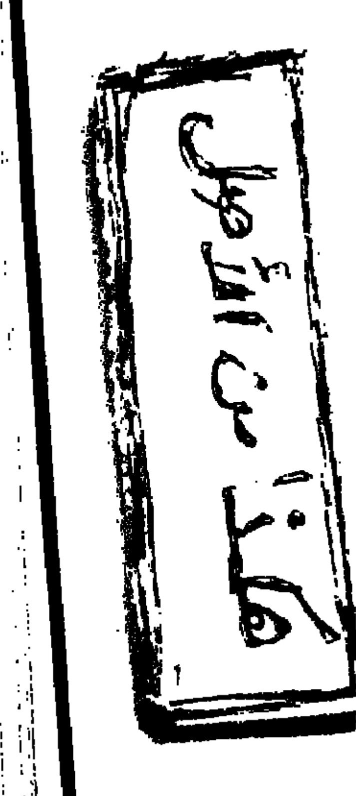
مراقب الشركات
علي الهنداوي

---

* اعلن بأن الشركة العادية العامة المسماة شركة الهلال التجارية ومركزها عمان قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني في سجل الشركات العادية العامة تحت رقم (١٣٠٧) بتاريخ ١٩٦٨/٤/١٨ حسب التفاصيل التاليه : ـ

١ ـ اسم الشركة	شركة الهلال التجارية
٢ ـ اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم	أ ـ أكرم احمد العجو ـ أردني ـ عمان ب ـ صبري احمد الحكيم » » ج ـ حمدي صبري الطباع » » د ـ عمر مصطفى ابو زيد » »
٣ ـ غايات الشركة	تجارة عامة ومقاولات وتمثيل الشركات
٤ ـ مركز الشركة الرئيسي	عمان
٥ ـ مقدار رأسمال الشركة	(١٠٠٠٠) عشرة الآف دينار
٦ ـ مدة الشركة	ثلاث سنوات
٧ ـ اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها .	أي شريكين مجتمعين
٨ ـ تاريخ ابتداء العمل	١٩٦٨/٤/١٨

مراقب الشركات
علي الهنداوي



* اعلن بأن الشركة العادية العامة المسماة شركة تلحمي للصناعات والمنتوجات الاسمنتية ومركزها عمان قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني في سجل الشركات العادية العامة تحت رقم (١٣١٠) بتاريخ ١٩٦٨/٤/٢٨ حسب التفاصيل التالية : ـ

١ ـ اسم الشركة	:	شركة تلحمي للصناعات والمنتوجات الاسمنتية
٢ ـ اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم		أ ـ المهندس نقولا جورج تلحمي ـ أردني ـ عمان ب ـ سمير جورج تلحمي » » ج ـ ميلي الياس القواس » »
٣ ـ غايات الشركة	:	صناعات المنتوجات الاسمنتية كالطوب الاسمنتي العادي والخفيف الوزن وطوب الزخرفة والسقوف وبلاط الارصفة وحجر الاطاريف والمواسير الاسمنتية والجسورة والاقنية والاعمدة الاسمنتية والدخول في المناقصات الحكومية والاهلية .
٤ ـ مركز الشركة الرئيسي		عمان
٥ ـ مقدار رأسمال الشركة		(٢٧٠٠٠) سبعة وعشرون الف دينار
٦ ـ مدة الشركة		غير محدودة
٧ ـ اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها		المهندس نقولا جورج تلحمي منفرداً
٨ ـ تاريخ ابتداء العمل		١٩٦٨/٤/٢٨

مراقب الشركات

---

* اعلن بأن الشركة العادية العامة المسماة شركة المفتاح للابنية والمقاولات ومركزها عمان قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني في سجل الشركات العادية العامة تحت رقم (١٣٠٩) بتاريخ ١٩٦٨/٤/٢٣ حسب التفاصيل التالية : ـ

١ ـ اسم الشركة	:	شركة المفتاح للابنية والمقاولات .
٢ ـ اسماء الشركاء وصفاتهم وجنسياتهم وعناوينهم	:	أ ـ علي ابراهيم ابو النيل ـ اردني ـ عمان . ب ـ فرح عودة الوهاب » » ج ـ عبد الرحمن حمزه ـ » »
٣ ـ غايات الشركة	:	جميع اعمال التعهدات الحكومية والاهلية ، واستيراد وتجارة مواد والات وماكنات البناء .
٤ ـ مركز الشركة الرئيسي	:	عمان .
٥ ـ مقدار رأسمال الشركة	:	(٣٠٠٠) ثلاثة الاف دينار .
٦ ـ مدة الشركة	:	غير محدودة .
٧ ـ اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها	:	اي شريكين مجتمعين .
٨ ـ تاريخ ابتداء العمل	:	١٩٦٨/٤/٢٣ .

مراقب الشركات
علي الهنداوي

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة اسحق ابو خلف واولاده ومركزها القدس المسجلة تحت رقم (٣٦٠) بتاريخ ١٩٦٣/٨/١٣ والمنشور اعـلان تسجيلها في العـدد (١٧١٠) من الجريـدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٣/٩/٢٥ قد اجرت التغييرات التالية :

١ – التغيير الحاصل في الشركاء : انسحب من الشركة السيد عبد الله اسحق ابو خلف .

٢ – التغيير الحاصل في حصص الشركاء :

اسـم الشريك	الحصة قبل التغيير	الحصة بعد التغيير
محمد توفيق ابو خلف	٢٠٠٠ دينار	٣٥٠٠ دينار
عبد المنعم اسحق ابو خلف	٢٠٠٠ «	٢٠٠٠ «
عبد الفتاح اسحق ابو خلف	١٥٠٠ «	١٥٠٠ «
محمد فضل اسحق ابو خلف	١٥٠٠ «	١٥٠٠ «

٣ – التغيير الحاصل في الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها: محمد توفيق ابو خلف منفردا او من يفوضه خطيا .

٤ – تاريخ التغييرات : ١٩٦٨/٤/٢٠ .

مراقب الشركات

علي الهنداوي

---

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة فارس وعباسي ومركزها عمان قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني في سجل الشركات العادية العامـة تحت رقم (١٣٠٨) بتاريخ ١٩٦٨/٤/١٨ حسب التفاصيل التالية : –

١ – اسـم الشركة : شركة فارس وعباسي ،

٢ – اسماء الشركـاء وجنسيـاتهم وعناوينهم : أ – فؤاد حبيب فارس اردني – عمان .
ب – يوسف سليمان عباسي « «

٣ – غايات الشركة : تجارة عامة ، وكالات عامة تجارية استيراد وتصدير .

٤ – مركز الشركة الرئيسي : عمـان .

٥ – مقدار رأسمال الشركة : « ٤٠٠٠ » اربعة الاف دينار .

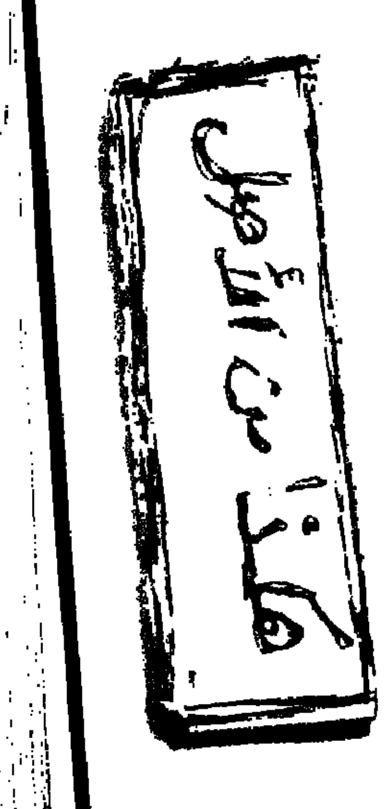
٦ – مدة الشركة : غير محدودة .

٧ – اسماء الشركـاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : فؤاد حبيب وفارس ويوسف سليمان عباسي في الامور الاداريـة منفردين ومجتمعين والامور المالية مجتمعين .

٨ – تاريخ ابتداء العمل : ١٩٦٨/٤/١٨ .

مراقب الشركات

علي الهنداوي



فقرة حكمية

صادرة عن محكمة صلح حقوق جرش

ادعى النائب العام بالاضافة لوظيفته ، تمثيله رئيس كتاب محكمة صلح جرش بان المدعى عليه نعيم علي يوسف من جرش والمجهول مكان الاقامة كان يعمل بدائرة حـراج جرش . وقد أقدم في سنة ١٩٥٩ اثناء عمله على اختلاس مبلغ تسعة وستين دينارا من امـوال الدولة بواسطة ادخال تحريف وتزوير على الوصولات والسجلات الرسمية . وقد أقيمت الدعوى العامة عليه حيث ادانته محكمة الجنايات بجرم الاختلاس بموجب القضية الجنائية رقم ٦٠/١٠ وثبت لدى المحكمة المذكورة ان المبلغ المتبقي بذمة المذكور هو اربعين دينارا بعد ان دفع المدعو حنا مجج تسعة وعشرين دينارا من المبلغ المختلس : وبتاريخ ١٩٦١/٨/٢٩ أقامت الخزينة دعوى على المدعي عليه لدى محكمة صلح جرش واستحصلت على حكم غيابي برقم ٦١/٢٦٥ تاريخ ١٩٦٢/١/٢١ ، ولما لم يجر تنفيذ هذا الحكم بدائرة الاجراء خلال المدة القانونية فقد اصبح ساقطا . لهذا فقد جاء بهذه الدعـوى طالبا الحكم على المدعى عليه بمبلغ اثنين وستين دينارا وستماية وسبعة فلسات من ذلك اربعين دينارا باقي المبلغ المختلس واثنين وعشرين دينارا وستماية وسبعة فلسات الفائدة القانونية عن هذا المبلغ من تاريخ اقامة الدعوى الاولى حتى تـاريخ اقامة هذه الدعوى وتضمين المدعى عليه الرسوم والنفقات واتعاب المحاماة والفائدة القانونية من تاريخ المطالبة الحالية ١٩٦٧/١٢/١٦ حتى السداد التام بواقع ٩ ٪

وبالمحاكمة الجارية بحضور ممثل الخزينة وغياب المدعى عليه المتبلغ بعدد الجريدة الرسمية رقم ٢٠٧٥ تاريخ ١٩٦٨/٢/١٠ والمقرر اجراء محاكمته غيابياً ، كرر ممثل الخزينة الدعوى وطلب ابراز القضية الحقوقية رقم ٦١/٢٦٥ والمفصول بتاريخ ١٩٦٢/١/٢١ والمضمومة اليها القضية الجنائية رقم ١٠ والمفصول بتاريـخ ٩٦١/٥/٢٢ واعتبارها من بينات النيابة وقد ابرزت القضية المذكورة وضمت لهذه القضية . وختم ممثل الخزينة بينة النيابة وطلب الحكم على المدعي عليه حسب لائحة الدعوى .

بالتدقيق تجد المحكمة ان المبـلغ المدعى به يتالف من باقي المبلغ المختلس ومقداره اربعين دينارا مضموما اليه مبلغ اثنين وعشرين دينارا وستماية وسبعة فلسات مقـدار الفائدة التي ترتبت على هذا المبلغ اعتبارا من تاريخ المطالبة الاولى الواقع بتاريخ ٩٦١/٨/٢٩ حتى تاريخ اقامة هذه الدعوى ، وحيث ان مطالبة النيابة الحكم بالمبلغ المدعى به مع الفائدة القانونية بواقع ٩ ٪ على اصل المبلغ والفوائد المضمومة اليه هو من قبيل تركيب الفوائد الممنوعة بموجب المادة الخامسة من قانون المرابحة العثماني ، وحيث ان النيابة المدعية لا تملك صلاحية حساب الفـوائد جزاما لان القانون قد رسم لهذا الحساب اصولا خاصة ، لهذا وعملا بالمـواد (١٨١٨) من المجلد و (٤٢) من قانون العقوبات و (٢ و ٤ و ٥) من قانون المرابحة العثماني اقرر الحكم بالزام المدعى عليه بتأدية مبلغ اربعين دينارا مضافا اليها الفائدة القانونية بمقدار ٩٪ من تاريخ المطالبة الاولى الواقع ١٩٦١/٨/٢٩ وحتى السـداد التام على ان لا تزيد مجموع الفوائد المترتبة عن اصل المبلغ المحكوم به ، ورد الدعوى بالزيادة . وتضمين المـدعى عليه الرسوم والنفقات بنسبة المبـلغ المحكوم به واربعة دنانير اتعاب محاماة لممثل الخزينة. قرارا وجاهيا بحق النيابة قابلا للاشراف وغيابيا بحق المدعي عليه قابلا للاعتراض والاستئناف.

قرار امهال

صادر من محكمة بداية عمان

الى المتهم خالد كامل شحادة حجاج من سلوان ويسكن المهاجرين ومجهول مكان الاقامة .

اقرر وعملا باحكام المادة ٢٤٣ فقرة ٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية امهالك مدة عشرة ايام لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحـاكمتك عن تهمة السرقة خلافا لاحـكام المادة ٤٠٦ فقرة ١ و ٤٠٤ فقرة ١و ٧٦ من قانون العقوبـات واقرر تخويل السلطات القضائية والضابطة العدلية القاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محلك ان يخبر وفي حالة عدم تسليمك نفسك في المدة المذكورة اقرر اعتبارك فارا من وجه العدالة وتطبق بحقك احكام المادة ٢٣٤ فقرة ٣ من الاصول الجزائية .

قرار امهال

صادر من محكمة بداية عمان

الى المتهم عبد الله احمد العطاري يسكن جبل التاج ومجهول مكان الاقامة .

اقرر وعملا باحكام المادة ٢٤٣ فقرة ٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية امهالك مدة عشرة ايام لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن تهمة السرقة خلافا لاحكام المادة ٤٠٤ فقرة ١و٧٦و٤٠٦ فقرة ١ من قانون العقوبات واقرر تخويل السلطات القضائية والضابطة العدلية القاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محلك ان يخبر عنك وفي حالة عدم تسليمك نفسك في المدة المذكورة اقرر اعتبارك فارا من وجه العدالة وتطبق بحقك احكام المادة ٢٣٤ فقرة ٣ من الاصول الجزائية .

قرار امهال

صادر من محكمة جنايات السلط

بحق المتهمين . كل من .

١ — محمد مكروم عبد الغني الأشهب من القدس مجهول مكان الاقامة عمره ٢٧ سنة

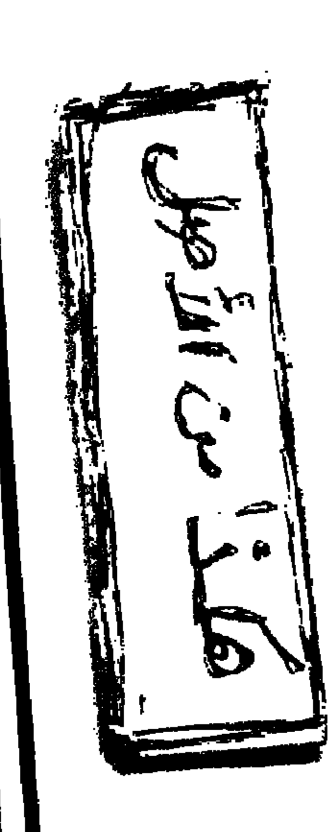
٢ — محمد اكرم عبد الغني الأشهب من القدس مجهول مكان الاقامة عمره ٢٣ سنة

٣ — عبد الغني محمد الأشهب من القدس مجهول مكان الاقامة عمره ٥٠ سنة

٤ — عز الدين عبد العظيم العسيلي من القدس مجهول مكان الاقامة عمره ٣٠ سنة

التهمة : السرقة خلافا لاحكام المادة (٤٠٥) من قانون العقوبات . التصرف بمال الغير المنقول . خلافا لاحكام المادة (٤٢٤) من قانون العقوبات .

اقرر عملا باحكام المادة ٢٤٣ ف ٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية امهال كل منكم عشرة ايام لتسليم نفسه الى السلطات القضائية لمحاكمته عن تهمتي السرقة خلافا لاحكام المادة (٤٠٥) من قانون العقوبات والتصرف بمال



الغير المقول خلافا لاحكام المادة (٤٢٤) من قانون العقوبات : واقرر تخويل السلطات القضائية والضابطة العدلية القاء القبض عليكم وتسليمكم الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن مكان اقامة كل منكم ان يخبر عنه وفي حالة عدم تسليمكم انفسكم في المدة المذكورة اقرر اعتبار كل منكم فارا من وجه العدالة ووضع امواله واملاكه تحت ادارة الحكومة وحرمانه من التصرف بها ومنعه من اقامة اي دعوى واعتبار كل تصرف قام به او التزام تعهد به باطلا كما اقرر نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وعلى باب سكن كل من المتهمين الاخير وعلى باب قاعة المحكمة وتبليغه للمدعي العام ليقوم بتبليغه الى مأمور التسجيل المختص لوضع اشارة الحجز على املاك المتهمين تمشيا مع هذا القرار.

مذكرة دعوى

صادرة من محكمة الحقوق بعمان

الى احمد محمود العجزاوي ساكن ماحص :

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق عمان يوم الخميس الواقع ٩٦٨/٥/٣٠ الساعة ٩ صباحاً للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالأضافة لوظيفته فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابياً .

مذكرة دعوى

صادرة من محكمة الحقوق بعمان

الى الجندي المسرح رقم ٨٩١٨٥ عبد ربه حمد عبد ربه من عشيرة الحميدات/الطفيلة ومجهول محل الاقامة حالياً .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق صلح عمان يوم السبت الواقع ٩٦٨/٥/٢٥ الساعة ٨ صباحاً للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالأضافة لوظيفته فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابياً .

مذكرة دعوى

صادرة من محكمة الحقوق بعمان

الى فاطمة افليح زوجة عبد الرحمن من التجار .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق عمان يوم الاربعاء الواقع ٩٦٨/٥/٢٢ الساعة ٨ صباحاً للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالأضافة لوظيفته فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابياً .

مذكرة دعوى

صادرة من محكمة الحقوق بعمان

الى علي عبد السلام محمود من اللد ساكن الوحدات الجديدة رقم ٣١٩ .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق عمان يوم الخميس الواقــع ٩٦٨/٥/١٦ الساعة ٩ صباحاً للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابياً .

مذكرة دعوى

صادرة من محكمة الحقوق بعمان

الى ولي امر جمال المدعو سعيد الصومي جمال سعيد من الرملة ساكن الوحدات .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق عمان يوم الخميس الواقــع ٩٦٨/٥/١٦ الساعة ٩ صباحاً للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابياً .

مذكرة دعوى

صادرة من محكمة الحقوق بعمان

الى ولي امر محمود احمد محمد سليم ساكن في الوحدات وهو من عشيرة النعاني .

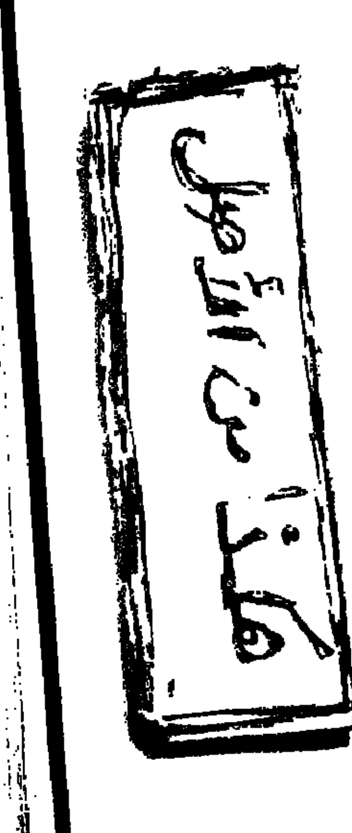
يقتضي حضورك لمحكمة حقوق عمان يوم الخميس الواقــع ٩٦٨/٥/١٦ الساعة ٩ صباحاً للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابياً .

مذكرة دعوى

صادرة من محكمة الحقوق بعمان

الى عبد الفتاح محمد فلاح من شفا بدران .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق عمان يوم الثلاثاء الواقــع ٩٦٨/٥/٢٨ الساعة ٩ صباحاً للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالأضافة لوظيفته فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابياً .



خلاصة احكام جزائية

صادرة عن محكمة صلح بلدية الزرقاء

ثبت على ضوء البيانات المقدمة ارتكاب المشتكى عليهم المذكورين ادناه والمجهولين مكان الاقامة جرم السير المسند اليهم لذا تقرر ادانتهم والحكم على كل منهم بمبلغ ١٠ دنانير والرسوم ٥٠٠ فلس حكماً غيابياً قابلا للاعتراض .

الاســم	الاســم	الاســم
عبد الحليم عبد الرحيم فلاح	حنا ابو نصر الله	جبرين محمد الاشقر
مشهور طه حسن ياسين	احمد صالح سرور	احمد علي حسين ابو عيده
حنا خلف حجازين	احمد موسى داوود جابر	عصام عبد الرحمن سنقرط
خميس محمد زحمان	نواف ديبان صالح	حسن احمد محمد السيك
جواد محمد العبد حماد	محمود داوود عبد المطلب	طاهر كايد محمود
عبد الله دخل الله الصلاحات	احمد محمد عبد اسماعيل	حسن محمد عبد الرحمن
يحيى احمد صالح ابو السكر	حسن علي احمد ابو لبدة	محمد علي عطيات
زهدي محمد عثمان	حسن محمد حسن	محمد فلاح الشفيز
حسين محمد احمد ابو سليم	محمد جودة احمد صالح	عبد مصباح الخطيب
محمود مصطفى عبد الله	محمد موسى حسن	فوزي صايل هزاع
مصطفى محمد عبد الله	سلامة سليم الحاج سلام	عثمان حسن محمد
علي رزق سالم	محمود احمد عبد الله	محمد عبد الحي يغمور
سمعان خوري ايوب	حامد عبد الفتاح	ابراهيم سالم سليم
محمود مصطفى عبد الله	صبحي محمود يوسف	طاهر كايد محمود
محمود احمد قزاعه	محمد موسى السعدي بصيله	محمد احمد قاسم
منصور عايد سبيتان	عبد الرحمن كامل ابو ديه	شاهر عزت
فارس عطا فارس	توفيق عبد الله عبد ربه	محمود احمد حسن عودة الله
ناصر توفيق السعيد	محمد اديب حسن	محمد علي خميس
سالم احمد سالم	ربحي رشيد سليم	عبدالله محمد عبد الرزاق
اسماعيل نمورة احمد سمور	علي احمد موسى	محمود احمد علي صالح
جمعة عبد الرحمن احمد	علي سعيد محمد حسين الرفاعي	حماد حبيب سليم
اسحق شيخور حنا	عيد مطيع خطيب	حمد ابراهيم السخنه
حافظ خلوي حسونه	عيد مطيع خطيب	حسن محمد عطيات
محمد عقل ذيبان	نايف سعيد طه	محمود مصطفى عبد الله
عبد الحميد لصوي	مسروح ابنيه جهجوح	سليمان محمد حسين الصفدي

الاسم	الاسم	الاسم
هاني احمد سلامة الفيروكي	محمد كريم محمد	عبد الكريم سعد مبارك
محمد محمود قفطان	يوسف عبد عيد	عطا عبد المحسن القاضي
عبده مذيب سهادنه	يوسف صالح عباس	عثمان صالح مصطفى
اسماعيل حسن اسماعيل	توفيق محمود ابو صبره	عثمان صالح مصطفى
احمد سليمان ابراهيم	زكي عوض الحمود	عيسى محمود محيسن
عبده مذيب سهادنه	خالد محمد بروقه	محمد اديب باجس
علي معيش بابر	سمحان عيسى صادق	

خلاصة احكام جزائية

صادرة عن محكمة صلح بلدية الزرقاء

ثبت على ضوء البيانات المقدمة ارتكاب المشتكى عليهم المذكورين ادناه والمجهولين مكان الاقامة جرم السير المسند اليهم لذا تقرر ادانتهم والحكم على كل منهم مبلغ ٥ دنانير والرسوم ٢٥٠ فلساً حكماً غيابياً قابلا للاعتراض .

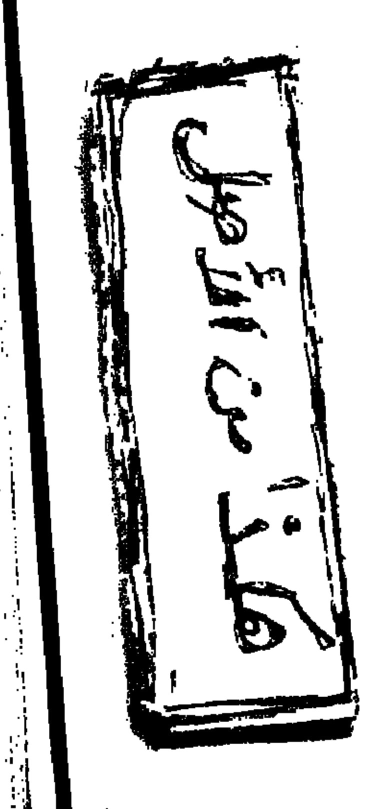
الاسم	الاسم	الاسم
فتحي عبد الفتاح صالح	محمد جمعه محمود عترس	عبد الهادي توفيق يونس
سعيد حسين علي الحايك	ابراهيم عيسى محمود	محمد محمود ابو سرور
نظمي علي يوسف	محمد محمود ابو سرور	هشام خليل عبد ربه
خليل محمد مصطفى	عبد الكريم شحدة عليان	عيسى الخوري

خلاصة احكام جزائية

صادرة عن محكمة صلح بلدية الزرقاء

ثبت على ضوء البيانات المقدمة ارتكاب المشتكى عليهم المذكورين ادناه والمجهولين مكان الاقامة جرم السير المسند اليهم لذا تقرر ادانتهم والحكم على كل منهم بحبسه اسبوع والرسوم ١٠٠ فلس حكماً غيابياً قابلا للاعتراض .

الاسم	الاسم	الاسم
اسماعيل حسين اسماعيل حماد	خميس محمد مصطفى	عارف مصطفى كمال
غانم داوود حداد	عبد الرحيم محمد يوسف	محمد عبد ربه احمد صالح
ابراهيم خليل القيسي	ابراهيم عوده محمد عصفور	ابراهيم عبد الله سالم
حامد محمد مجاهد	رجحي رشيد سليم	زهدي ذياب العبد
محمد عبد المهدي ملحم	نايف ظاهر صالح المشاقبة	اديب عطوه رشيد المعايطة



الاسم	الاسم	الاسم
حسين شحاده محمد ابو غنيم	ابراهيم سالم سليمان	محمود حمد خلف
محمد سالم محمد سليمان	مصطفى احمد مصطفى	جورج سابا بولص
مشهور مصطفى شحاده	محمد أحمد نوري	محمد ابراهيم محمد عجوه
موسى عبد الرحيم العيسى	نايف سعيد طه	الحاج امين ابو شعبان
مصطفى ذيب محمد سعيد	أحمد عارف أسعد	فالح عايد مفلح
داوود ابراهيم طوطح	زكريا أحمد محمد	محمد عبد احمد البرغوتي
مفلح بخيت خليف	جمال فرحان حداد	موسى يعقوب هويمل
راتب احمد عواد دعاس	كايد احمد سعود	احمد عبد الحميد الديسي
عيسى محمود محيسن	أحمد ضيف الله أحمد العساف	حسن خليل حسين
عبد مطيع خطيب	حسن عبد اللطيف	ابراهيم محمد صياح
عبد الله سليمان خلف	أحمد محمد سليمان خلف	محمود سعد الله
ابراهيم علي عبد الفتاح	عوني محمد الدويك	عبد الرزاق سليمان ربحي الكوز
شحده ابراهيم العطاونة	محمد نافع الشافعي	حسين محمد علي
مزهر ابراهيم صقر	محمد امين حمد محمد	فيصل محمد عبد الله
خليل احمد حسين	ابراهيم محمد محمود ابو سنينه	وجيه كامل الحاج حسين عبد الله
حسين ذيب حسين الحاج محمد	خلف احمد محمد	وليد علي احمد ابو عماره
محمد صالح الزغول	شحاده جبر محمد	عفيف صالح احمد عبد القادر
مفلح فرح ذيب الزيادنة	علي عبد الستار خليل	عواد عبد الرحيم الحديد
ابراهيم محمود محمد الجندي	مكرات ابراهيم اميان	محمد قاسم رشيد
خليل خميس	سليم سليمان محمد	علي موسى علي
حسين عبد المعطي	عبد الله حسن شفا عمري	محمد جاد الله محمود الخطيب
مسلم خضر مسلم خضر	مصطفى احمد الحاج علي	محمد اديب سليمان
حاتم احمد الحاج حسن	حسن سالم ابو علاوي	انطون ابراهيم الياس
خميس محمد مصطفى	محمد خليل محمود	سمحان عيسى صادق
خير الدين احمد عبد الحميد	نصوح محمد شرف	عبد المحسن عبد الفتاح
نايف سعيد طه	حموده عبد الرزاق عبد الله	احمد محمد علي الحاج حماد
عبد الرحيم حسن عبد الرحيم	محمود عبد الرحمن مطيع	عيسى محمود محيسن
عبدالله فايز عبدالله	احمد محمد عبد القادر	احمد محمود ابراهيم العايدي
خالد علي مبارك		

مذكرات جلب

يقتضي حضور الاشخاص التالية اسماؤهم في الوقت المعين لرؤية الدعاوى المقامة عليهم وان لم يحضروا تجري عليهم الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكات الجزائية .

الاســـم	المحكمـــة	التـــاريخ	الساعـــة	نوع الجـــرم
عبدالسلام احمد حمدان	صلح السلط	١٩٦٨/٥/٢٥	٨ صباحاً	سير
مصطفى ابراهيم حميد	«	١٩٦٨/٥/٢٩	«	«
عبداللطيف يونس رباح	«	«	«	«
محمد احمد ابو نمره	«	«	«	«
حسين محمد حسين خريس	«	«	«	«
ابراهيم عبدالحميد محمد	«	«	«	«
اسماعيل نموره منصور	«	«	«	«
عثمان ابراهيم عثمان	«	«	«	«
مصطفى محمد احمد حسين	«	«	«	«
درويش ابراهيم شرف	«	«	«	«
حسن احمد سعد	«	١٩٦٨/٥/١٦	«	«
سليمان مهدرس	«	١٩٦٨/٥/٢٠	«	«
حسين سليم خضر حسين ابوشوشه	«	١٩٦٨/٥/١٦	«	«
احمد محمد علي	«	١٩٦٨/٤/٣٠	«	«
عدلي ذيب احمد	«	١٩٦٨/٥/٢٥	«	«
خليل عيد عمر	«	١٩٦٨/٤/٣٠	«	«
محمود جودة احمد صالح	«	«	«	«
صالح محمد سالم العوظات	«	١٩٦٨/٥/٢٩	«	احوال مدنية
احمد حسان عبدالفتاح	«	«	«	«
عيد سليمان محمود	«	«	«	«
احمد ذيب علان	«	١٩٦٨/٥/١٦	«	«
مسلم محمد مسلم	«	١٩٦٨/٤/٣٠	«	صحة
نواف عبدالله الثباين	«	١٩٦٨/٥/١٦	«	احوال مدنية
خضر سالم احمد عوض	«	«	«	«
احمد حسان محمود وشاح	«	«	«	«
فاطمة الرجاء المحمود	صلح عجلون	١٩٦٨/٥/٣٠	«	حراج
حفيظة احمد السالم	«	«	«	«
فاطمة السليمان الصالح	«	«	«	«
فليحة الفلاح المحمود	«	«	«	«

الاســم	المحكمـــة	التـــاريخ	الساعـــة	نوع الجرم
محمد حسين عبدالرحمن	صلح عجلون	١٩٦٨/٥/٣٠	٨ صباحاً	حراج
الحاج عوض الشداد	«	«	«	«
عيد الشامخ غيثة	«	«	«	«
صالح احمد محمود	صلح عمان	١٩٦٨/٥/١٦	«	ســـير
فؤاد زبانه	«	«	«	«
مطر علاوي مطر	«	١٩٦٨/٥/١٢	«	تزوير
خليل صبري محمد	«	«	«	ايذاء
حمدان عبدالله منصور	«	١٩٦٨/٥/٣٠	«	السرقة بعد الفسخ
عثمان محمد مبروك	«	١٩٦٨/٥/٢٩	«	مقامرة
عبدالجواد حسن نجار	«	١٩٦٨/٤/٣٠	«	حيازة ثمن زيت
احمد رشدي ذيب	صلح الكرك	١٩٦٨/٥/١٥	«	ســـير
ماجد رشيد صالح	«	«	«	«
هاشم سليمان السبعاوي	صلح الزرقاء	١٩٦٨/٥/٢٣	«	سرقه
توفيق حسن الشجراوي	«	١٩٦٨/٥/٢٧	«	شيك بدون رصيد
فؤاد حسن حامد حمدان	صلح العقبة	١٩٦٨/٦/٢٣	«	السرقه وسوء الأئتمان

